

الدرس(16) من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

هذا باب مسحي على ذكر في هذا الباب المؤلف رحمة الله حديثين فقط مخرجان ذكر حديثين مخرجين في الصحيحين اقتصر عليهما رحمة الله ولم يذكر غيرهما. اذا فقد ذكر في هذا الباب شيئاً قليلاً مما يتعلق - [00:00:00](#)

صحيح على الخوفية والا في الاحاديث الواردة في المسح على الخفين بلغت حد الثواب كثيرة جداً بل متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم. من الاحاديث المتواترة احاديث المسح على الخفين - [00:00:40](#)

ولذلك من خالف في مسألة المسح على الخفين يبدع. كما قال الامام ابن زيد اشتغل هذه المسألة الفقهية فسار شعار اهل السنة جواز المسح المسح على الخفين. وصار شعار اهل البدع - [00:00:59](#)

المسح على صاروا شعار اهل البدع انكار المسح على الخفين. اذا الاحاديث الواردة في المسح على الكفين هي ايضًا متواترة. ذكر كثير من الحفاظ ان الصحابة الذين رروا المسح على الخفين قد تجاوزوا الثمانين - [00:01:19](#)

تجاوزوا ثمانين صحابياً منهم العشرة المبشرون بالجنة من الصحابة الذين رروا احاديث المسح العشرة كلهم والحسن البصري رحمة الله وحده سمع هذا من سبعين من الصحابة الحسن البصري وحده سمع اهـ مشروعه - [00:01:39](#)

المسح على الخفين من سبعين سبعين صحابياً هذا غير حسن. اما غيره فقلت قد ذكر ان ذلك تجاوزت ثمانين. اذا فأحاديث المسح على الخفين وصلت الى حد التواتر. هي متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم مما تواتراً حديث من كذب ومن بنى لله بيته وحده - [00:01:59](#)

رؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذه بعض. فمسح الخفين من الاحاديث متواترة. اذا فقد ثبتت المشروعية بالقطع متواترة اي ان ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم قطعي لا مجال للشك ولا للظن فيه قطع - [00:02:19](#)

يقيني لا ظن ولا شك فيه. اذا من هذا الذي اشرت اليه الان يظهر لكم بطلان من انكر المسح على الخفين من طوائف اهل البدع ويظهر به بطلان من انكره من بعض اهل السنة من شد وهم نذر يسير جداً - [00:02:40](#)

يعدون على رؤوس الاصابع واحد او اثنان قولهم هذا قول باطل اما الشيعة الروافض فهذا منهجه عندهم انكار المسح على تفويض المنهج وسيأتي بيان اهـ حجتهم والجواب عنها ان شاء الله تعالى بعد شرح الحديث - [00:03:05](#)

قلت المؤلف اقتصر على حديثين لاسباب معلومة لانه اولاً يذكر ما خرج الشيخان دون غيرهما. وثانياً لأن كتاب له العمدة هذا كتاب مختصر في الفقه. فلم اهـ يلتزم هو رحمة الله ان يذكر في ابواب الفقه كلما - [00:03:25](#)

له الشيخان والا فقد خرج الشيخان في هذا الباب اكثراً من حديثين الا ان الكتاب لما شاءه وان يجعله مختصراً اقتصر على حديثين والاحاديث كما قلت متواترة في الصحيحين وغيرهما. اذا فكانه قال باب - [00:03:45](#)

المسح على الخفين كما قال الشافعي باب يذكر فيه شيء من مشروعية مما يدل على مشروعية المسح على الخفين شيء قليل وان في الاصل الاحاديث كما قلت متواترة. وقد اجمع اهل العلم المعتبرين - [00:04:05](#)

على مشروعية ذلك. ولا خلاف يعتد به في هذه المسألة. ومن خالف فقد شذ في المشروع يتيم الخالف فقد شذت المسح على الخفين من الرخص التي رخص الله تبارك وتعالى فيها للمسلمين. من الرخص الذي رخص الله تعالى بها - [00:04:24](#)

للمسلمين في السفر والحضر المسح على الخفين فهو فهود رخصة بلا شك ولذا من كان يلبس خفيه على طهارة وتوفرت الشروط ثم خلعهما وغسل رجليه اثناء الوضوء قودو ولا شيء عليه لا يلام الا ان الافضل كما سيأتي معنا من الفوائد المستفادة من الحديث الافضل ان يمسح عليه - [00:04:50](#)

ولكن لو انه ازالهما وغسل رجليه صحيحة وضوءه وصلاته او طوافه المترتب على ذلك صحيح بلا خلاف بين اهل العلم فهو رخصة رخص الله تعالى اه بها على عباده وخفف عليهم بها - [00:05:15](#)

الحديث الاول حديث المغيرة ابن شعبة المشهور قال المؤلف رحمه الله عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت تنزيع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طهريتين فمسحا عليه. المغيرة ابن شعبة رضي الله تعالى - [00:05:34](#)

عنده صحابي جليل اسلم عام الخندق في السنة الثالثة رضي الله تعالى عنه في السنة الرابعة عام الخندق في غزوة الاحزاب. اه ثم هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم وشهد المشاهد - [00:05:59](#)

بعنا بعد ذلك وكان من يخدم النبي صلى الله عليه وسلم في اسفاره. كان اذا سافر مع النبي صلى الله عليه وسلم يخدمه. وهذا الحديث مما يدل على ذلك هاد الحديث هذا يدل على خدمة المغيرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان يخدمه حتى في الوضوء النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ - [00:06:14](#)

وهو يخدمه اثناء الوضوء رضي الله تعالى عنه تولى على البصرة ثم تولى على الكوفة مرتين وتوفي بها رحمه الله تعالى سنة خمسين من الهجرة بعد خلافة علي رضي الله عنه توفي سنة خمسين رجل - [00:06:34](#)

رضي الله عنه وارضاه. يقول المغيرة كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى كنت اش؟ في صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مصاحب له في معيته في سفر من الاسفار وقد جاء في بعض الروايات ان هذا السفر كان - [00:06:54](#)

كان في غزوة تبوك في شهر رجب في السنة التاسعة من الهجرة. غزوة تبوك هي لي وقعت فيها هذه القصة. هذه القصة وقعت في غزوة ثبوت. اذا هذا السفر الذي ذكره المغيرة هنا اي سفر؟ خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى - [00:07:14](#)

غزوة تبوك في السنة التاسعة للهجرة. قال فاهويت لانزع خفي. اهويت بمعنى انحنى ماذا هي هادي انحنى المغيرة حال كونه مادا يديه الى اه خفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي انزع لاخلع خفيه الذين يلبسهما عليه الصلاة والسلام فاهويت - [00:07:33](#) لانزع خفيه خفيه هذا تثنية تثنية خف والخف كما هو معلوم ما يلبس على الرجل يكون وساترا لها من الجلد ونحوه. لا يلبس على الرجل ويكون ساترا لها من جلد ونحوه يسمى اش؟ يسمى خفا - [00:08:01](#)

قال فاهويت لانزع خفيه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم دع الخفين او القدمين يحتمل الضمير ان يعود عليهم دع الخفين ولا تنزعهما النبي صلى الله عليه وسلم فهم من اراد ان ينزعهما فقال دعهما ثم علل عليه الصلاة - [00:08:21](#)

السلام قال فإني ادخلتهم طهريته علاش تعليلا لما سبق اذا الجولاني الفاء هذه سببية سببية تدل على ان ما بعدها مسبب لما قبلها وان ما قبلها سبب لما بعدها. وهذا يدل علاش؟ حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتعلمه - [00:08:41](#)

منه وبين له سبب المنع. منع وماشي منع قاليه امثيل منع وبين له سبب المنع. دعهما علاش ا رسول الله صلى الله عليه وسلم علل له مباشرة فإني ادخلتهم طهريتين. فيبين له حكما من الأحكام الشرعية. ولذلك هذا الحديث فيه اش؟ بيان حكم المسح - [00:09:03](#) على الخفين فيبين له بالإشارة بالایماء لأن هذا حكم مقترن بوصف دعهما على حكم مقتنع باش؟ بوصف لي هو الطهارة. فيبين له حكما بدلالة الایمان وهو ان من لبس الخفين على طهارة وكانت - [00:09:23](#)

رجاله طهريتين فيجوز له ان يمسح عليهما بل الافضل الا يخلعهما والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخلعهما فمسح عليهمما بين له العلة قال فإني ادخلتهم قاهر فيه ادخلت الخفين - [00:09:43](#)

الى رجلي ورجلاي طهريتان اي ان النبي صلى الله عليه وسلم غسلهما في وضوء قبل كان النبي صلى الله عليه وسلم وغسل رجليه ثم لبسهما. وهذا الحديث يدل على شرط من شروط مشروعية المسح على الخفين. شرط مهم - [00:10:03](#)

جدا وهو اش؟ انه يشترط بالمسح على الخفين ان يلبسهما. من اراد ان يمسح عليهما على طهارة اصلية ان يلبسهما وتكون رجاله اش؟ مفسولتان من وضوء القبلة ان تكون رجاله - [00:10:23](#)

طاهرتين ان تكون رجاله مفسولتين ظاهرتين بوضوء قبل ذلك. اذا هذا يدل على اشتراط ذلك. لأن النبي صلى الله عليه وسلم علل وقال فإني ادخلتهم طهرتين فدل الحديث بمفهوم المخالفة علاش - [00:10:43](#)

على ان النبي صلى الله عليه وسلم لو لم يدخلهما ظاهرتين لما جاز له المصح عليهم. لو لم يكن هذا الوصف علة للحكم فما كان لذكره فائدة غيركون عبت لاحظوا لو ان الحكم مطلق العام سواء لبسهما على طهارة او لم يلبسهما على طهارة يجوز له المصح - [00:10:58](#) اذن غيركون قوله فإني ادخلتهم طاهرا فإن عبثا اذا فلما قال له صلى الله عليه وسلم فاني ادخلتهم طاهرة دل على ان هذه هي العلة ديال الحكم علة الحكم كون الرجلين اش - [00:11:18](#)

طاهرتين مفسولتين ثم ليس النبي صلى الله عليه وسلم الخف بعد تطهيرهما والطهارة المقصود بها هنا الطهارة الشرعية الطهارة العادية لأن الاصل ان تحمل الالفاظ على اش؟ على المعانى الشرعية فالمراد بالطهارة هنا - [00:11:34](#)

الطهارة الشرعية اذا الرجالان كانتا ظاهرتين طهارة شرعية والطهارة الشرعية تكون في الوضوء او الغسل. قال فمسح عليهما هذا كلام المغيرة. النبي صلى الله عليه وسلم قال دعهما فإني ادخلتهم طاهرتين ملي قالي دعهما فإني ادخلتهم ماغسلهومش كاع المغيرة بين لينا اش دار للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:53](#)

لأنه كون ما قال شيئا فمسح عليهما اذن مادر والو وصل للرجلين وحبس ولكن بين لنا المغيرة ماذا فعل رسول الله؟ ماغسلهومش اش دار؟ قال فمسح عليه اي امر يده مبلولة بالماء عليهما من الأعلى دون الأسفل كما جاء عن علي وغيره في كثير من الآثار - [00:12:18](#)

فمسح عليهما اي على اعلى الخفين قلت كما جاء عن غير واحد من السلف. فهم اذا هذا هذا تعلق بالفاظ الحديث عرفنا دابا الفاظ الحديث المعنى الاجمالي ديال الحديث يخبرنا المغيرة بن شعبه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:12:38](#) اسفاره وذلك في غزوة تبوك. وان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في الوضوء. فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم الى رجليه ليغسلهما اي ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح على رأسه ثم وصل للرجلين. فلما وصل للرجلين - [00:12:58](#)

في بعض الحديث ان في بعض الروايات ان المغيرة كان ينالو النبي صلى الله عليه وسلم الماء. كان كيكب عليه الماء والنبي صلى الله عليه وسلم كيتوضا. في بعض الروايات - [00:13:18](#)

خديجة الصححين ويستدل بها على جواز الاستعانة بالغير في الوضوء. وقد ذكرنا هذه الفائدة من حديث انس الذي سبق انه كان يحمل هو وغلام نحوه اداوة من ماء وعنزة فيتوضا النبي صلى الله عليه وسلم فيستفاد منه جواب - [00:13:28](#) والاستعانة بالغير عند الوضوء. فالشاهد النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما وصل الى رجليه هم المغيرة ان ينزع خفي النبي صلى الله عليه وسلم لي ساعده في انشاء الوضوء. فقال له النبي صلى - [00:13:47](#)

عنهم نهاد ثم بين له سبب النهي بقومه فاني ادخلتهم فمسح رسول الله عليهما جمعنا الحديث الاجمالي الفوائد التي تستفاد من الحديث. الفائدة اولا وقبل الفوائد. اختلاف العلماء. هذه المسألة التي هي مسألة المصح على الخفين اشرت - [00:14:05](#)

الى ان العلماء المعتبرين اجمعوا على مشروعية ذلك. ولم يخالف في هذا الا وخلافهم غير معتبر خلافهم لا يعتقد به الشيعة من اهل البدع واهل البدع لا يعتقد بخلافهم اذا نقول اجمع - [00:14:25](#)

أهل السنة المسلمين على مشروعية النصح على الخفين. وخالف نظر يسير جدا من اهل السنة ممن شد. بعض اهل السنة ليس من الشيعة خالف في هذه المسألة كابن جرير الطبرى رحمه الله وقوله في هذه المسألة شاذ ضعيف - [00:14:45](#) لا يعتقد به الشيعة الذين خالفوا في هذه المسألة خالفوا فاش خالفوا فجوزوا المصح مطلقا. هذا هو الخلاف ديا لهم ماشي اه خالفوا خالفوا في الغسل وفي المصح على الخفين. فاوجبوا المصح على الرجل مباشرة - [00:15:05](#)

هذا خلاف حجتهم استدلوا على ذلك بقراءة ثابتة صحيحة من القراءات المتوافرة وهي قراءة الجر قهوة وهي قوله تبارك وتعالى
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم وارجو لكم بالجر - 00:15:24

تمسكون بهذه القراءة وردوا جميع الاحاديث المتوافرة في هذا الباب. الاحاديث المتوافرة كلها ردوها وتمسكون بقراءة ارجو لكم
بالجسد. اهل السنة بماذا احتجوا؟ اول شيء يحتجوا بالقراءات الاحاديث المتوافرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:44
وكثير من تلکم الاحاديث رواها بعض الصحابة الذين اسلموا بعد نزول آية المائدة. منها حديث جليل ابن عبد الله جليل ابن روى
حديث المسح روى المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر انه لم يسلم الا بعد نزول آية المائدة. وكثير من الصحابة كذلك -
00:16:04

اسلموا بعد نزول آية المائدة ورووا احاديث المسح هؤلاء قالوا تلك الاحاديث ان سلمنا بها فهي منسوبة بقراءة باية المائدة لأن آية
المائدة متأخرة النزول نرد بان كثيرا من الصحابة من اسلم بعد نزول آية المائدة. روى المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا
الحجۃ اهل السنة - 00:16:24

الاحاديث المتوافرة وحجتهم ايضا قراءة النصب وارجلكم بالنصب فهي قراءة صحيحة وقراءة الجد ايضا قراءة صحيحة اذا احتجنا
بالسنة المتوافرة وبقراءة النص كيف نجيب عن قراءة الجار؟ بأجوبة كثيرة منها ان - 00:16:49
عن ذلك بان الجر هناك في الآية انما هو الجر الذي للمجاورة. ومعلوم في النحو ان من الحركات التي لا تسمى بحركة اعراب ولا بناء.
حركة المجاورة ليست حركة بناء ولا حركة اعراب واسطة بينهم الله - 00:17:09
فقد يجر اللفظ لمجاورته للفظ مجرور مع انه هو مرفوع او منصوب. ويجر لاجل مجاورة سيدى مجرور كقول العربي اه جحود هذا
جر ضد خرب هذا جحر ضب خالد. خريب هذا نعت للجحر ماشي به الضبط. شكون اللي خارب؟ شكون اللي مخرب؟ الجحر ولا
الضب؟ الجحر. الجحر هو الذي يوصف بذلك - 00:17:29

وجرة جروه قالوا جحر ضب خريب الاصل ان يقولوا خربيون بالرفع لانه نعت للجحا هذا جحر نعت للمضاف لا للمضاف اليه فخصهم
يقولوا خربيون فقالوا خاربين بالجر لان هذه الكلمة جاورة كلمة مجرورة وهي ضب - 00:17:59
مضاريب مشروع فلمجاورتها لا وقد قرأ في قراءة شادة الحمد لله رب العالمين الدال كسرت الدال لكن الحمد الحمد لماذا؟ لمجاورتها
لللام المجرورة الحمد لي لي. فلي مجاورة الكسرة للكسر وذكر - 00:18:19

جدا شواهد كثيرة في الوقت فهذا كذلك جرة اللام هنا لمجاورتها للمجرور فاغسلوا وجوهكم وايديكم وامسحوا برؤوس وارجلكم
وارجلكم لماجاورتها رؤوس مجرور جر كذلك هذا الجواب الاول. الجواب الثاني ان يقال ان قراءة الجر تقييد مشروعية المسح
المسح على الخفين - 00:18:39

فالآلية فيها قراءتان قراءة النصب تدل على غسلهما اذا لم يكن العبد لابسا الخفين المتوضئ اذا لم يكن يلبس الخفين فانه يغسلهما
والدليل قراءة النصب فاغسلوا وجوهكم وارجلكم معطوفة على وجوهكم - 00:19:07
واضح وقراءة الجر تدل على مشروعية المسح لمن كان يلبس الخفين وامسحوا برؤوسكم وارجلكم لمن كان يلبس الخفين والأجوبة
كثيرة منها هذان الجوابان. يروى ايضا يروى يحكى عدم مشروعية المسح هذا ماشي قول الشيعة هذا عدم مشروعية المسح اصلا
والواجب الغسل - 00:19:26

الشيعة يقولون يتمسكون بالغسل دون غيره. يروى عن بعض المالكية وعن مالك وهي رواية ضعيفة عن مالك وعن بعض اصحابه انهم
منعوا المسح على الخفين مطلقا واجبوا الغسل هذا ماشي بحال قول الشيعة واش واضح؟ الشيعة يقولون يجب - 00:19:50
جيبيوا المسح مطلقا والمسح على الرجل مباشرة والغسل غير مشروع عندهم قلت بعض المالكية ومالك رحمة الله يروى عنه وهي
رواية ضعيفة اش يروى عنه انه قال بعد عدم مشروعية المسح على الكفرین وان الواجب هو غسل الرجلين مطلقا - 00:20:10
ولا توجد هذه الرخصة وهذه الرواية عن مليك ضعيفة ليست صحيحة بل الرواية الاخرى الثانية هي الصحيحة عنه وعن اصحابه
وهي موافقة لجماهير اهل السنة وهذه الرواية تدل على مشروعية المسح على الخفين وقد - 00:20:40

ضعفها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله ذكر ان الرواية عن ما لك بعد مشروعية المسح ضعيفة. اذا الحاصل ان الانتمة الاربعة وغيرهم من اهل السنة اجمعوا. على ان المسح على الخفين مشروع. وعلى انه رخصة. وان من كان يلبس - [00:21:00](#)
الخفين آآ على طهارة ووصل الى الرجلين فالافضل له ان لا يخلعهما. اما ان خلعهما قبل فلا افضليته. اذا هذا ما تعلق بالفاظ الحديث
ومعناه الاجمالي والمسألة الخلافية بين اه - [00:21:20](#)

الناس وقد خالف فيها من لا يعتد بخلافه كما اشرت اليه. الفوائد المستفادة من الحديث. الفائدة الاولى مشروعية مسح على الخفين.
وهذه واضحة بل هي هذه الفائدة هي ام الباب. هي المقصودة هنا اصلا. مشروعية - [00:21:40](#)
المسح على الخفين عند الوضوء لا عند لا عند الغسل. اذا المسح على الخفين مشروع. ولكن متى عند الوضوء او الغسل؟ من الحديث
الاصغر او الاقبـر من الحديث الاصغر. ولد في الحديث الصحيح - [00:22:00](#)

اه ان النبي عليه الصلاة والسلام رخص له كما قال غير واحد رخص لنـا رسول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـم آآ اذا كـنـا سـفـرـا الا نـزـع ثـيـابـنـا الا
نزـع خـفـافـنـا ثـلـاثـة ايـام وـلـيـالـيهـنـا الا مـن جـنـابـة وـلـكـنـ مـن غـائـط - [00:22:15](#)
وبـول وـنـون اذا قـوـله الا مـن جـنـابـة يـفـهـم مـنـه اـنـ المسـح عـلـىـ الخـفـين مـشـرـوـعـاـ لـلـحـدـثـ الـاـصـغـرـ اـمـاـعـنـدـ الـحـدـثـ الـاـكـبـرـ
فيـجـبـ غـسلـهـمـاـ كـمـاـيـجـبـ غـسلـ سـائـرـ الـبـدنـ - [00:22:35](#)

والمسح على الخفين انما يكون مرة واحدة بلا اشكال. الرجل في الاصل تغسل ثلاث مرات. ولكن المسح الذي هو بدن من الغسل انما
يكون مرة واحدة. وسيأتي ان شاء الله بيان كيفية من الاعلى والاسفل او من الاعلى فقط خلاف بين - [00:22:52](#)
العلمـيـ المشـهـورـ عـنـ الـمـالـكـيـةـ اـنـ يـمـسـحـ مـنـ الـاعـلـىـ وـالـاـسـفـلـ وـهـذـهـ روـاـيـةـ عـنـ مـالـكـ نـفـسـهـ رـحـمـهـ اللـهـ وـغـيرـهـ مـنـ جـمـهـورـ فـيـ اـهـلـ الـعـلـمـ
يـقـولـونـ بـاـنـ المسـحـ يـكـوـنـ عـلـىـ اـعـلـىـ الخـوـفـ دـوـنـ اـسـفـلـهـ وـاحـتـجـ هـوـ وـاحـتـجـ هـوـ رـحـمـهـ اللـهـ بـعـضـ - [00:23:12](#)

الاـحادـيـثـ الـوارـدـةـ فـيـ ذـلـكـ وـقـدـ ضـعـفـهـاـ كـتـيرـ مـنـ الـكـفـارـ الـمـحـقـقـينـ.ـ وـالـمـخـتـارـ فـيـ هـذـهـ هـوـ الـاقـرـبـ لـلـصـوـابـ ماـ صـرـحـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ
عـنـهـ كـمـاـ فـيـ الصـحـيـحـ لـوـ كـانـ الدـيـنـ بـالـرأـيـ لـكـانـ مـسـحـ اـسـفـلـ الـخـفـ اـوـلـىـ مـنـ اـعـلـىـ وـقـدـ رـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـمـسـحـ - [00:23:32](#)

عـلـىـ ظـاهـرـ خـفـيـ.ـ اـذـ المـشـيـ المـخـتـارـ فـيـ كـيـفـيـةـ المـسـحـ اـنـ يـكـوـنـ مـرـةـ وـاحـدـةـ وـعـلـىـ اـعـلـىـ الـخـفـ.ـ لـاـنـ ذـلـكـ رـخـصـةـ رـخـصـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ
التـخـفـيفـ وـالـتـيـسـيرـ وـمـسـحـ اـعـلـىـ الـخـفـ دـوـنـ اـسـفـلـهـ يـنـاسـبـ التـيـسـيرـ وـالتـخـفـيفـ عـلـىـ الـاـمـوـمـةـ - [00:23:52](#)
اذـنـ فـالـخـفـ يـمـسـحـ مـرـةـ وـاحـدـةـ مـنـ الـاعـلـىـ دـوـنـ اـسـفـلـ كـمـاـ جـاءـ فـيـ بـعـضـ الـاثـارـ وـقـبـيلـ يـمـسـحـ مـنـ الـاعـلـىـ وـالـاـسـفـلـ فـمـ مـسـاحـةـ مـنـ الـاعـلـىـ
وـالـاـسـفـلـ كـمـاـ اـفـتـىـ بـذـلـكـ مـالـكـ فـوـضـوـهـ صـحـيـحـ وـصـلـاتـهـ صـحـيـحـ وـلـاـ يـؤـمـرـ بـقـضـاءـ - [00:24:15](#)

فـيـ الصـلـاـةـ وـلـاـ يـحـكـمـ بـيـطـلـانـهـاـ لـهـ فـتـنـيـهـوـاـ لـهـذاـ.ـ فـائـدـةـ الثـانـيـةـ اـشـتـرـاطـ الطـهـارـةـ لـلـمـسـحـ عـلـىـ الـخـفـينـ.ـ هـذـهـ مـنـ اـيـنـ تـسـتـفـادـ؟ـ مـنـ قـوـلهـ فـانـيـ
ادـخـلـتـهـمـ طـاهـرـتـيـنـ.ـ يـسـتـفـادـ مـنـهـ اـشـتـرـاطـ الطـهـارـةـ لـلـمـسـ عـلـىـ الـخـفـينـ.ـ اـذـ يـجـبـ اـنـ تـكـوـنـ الرـجـلـانـ اـشـ - [00:24:35](#)
قبلـ لـبـسـ الـخـفـينـ قـبـلـ لـبـسـ الـخـفـينـ فـيـكـوـنـ الـنـيـيـ الذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـمـسـحـ عـلـيـهـمـاـ قـدـ لـبـسـهـمـاـ وـهـوـ عـلـىـ طـهـارـةـ وـالـطـهـارـةـ غـسـلـيـةـ قدـ غـسلـ رـجـلـيـهـ فـيـ
وضـوـءـ اوـ غـسـلـ فـحـيـنـتـ آآ اـذـ لـبـسـ الـخـفـينـ - [00:24:55](#)

وـهـوـ مـاـ زـالـ مـسـتـمـراـ عـلـىـ الطـهـارـةـ يـشـرـعـ لـهـ المـسـحـ.ـ وـالـتـفـاصـيـلـ فـيـ ذـلـكـ اـهـ تـأـتـيـ اـنـ شـاءـ اللـهـ بـعـدـ.ـ مـاـ يـسـتـفـادـ مـنـ الـحـدـثـ اـحـبـابـ خـدـمـةـ
الـعـلـمـاءـ وـاـهـلـ الـفـضـلـ.ـ مـنـ اـيـنـ تـسـتـفـادـ؟ـ مـنـ اـنـ الـمـغـيـرـةـ اـبـنـ شـعـبـةـ كـانـ مـنـ يـخـدـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ - [00:25:15](#)
وـلـمـ لـمـ شـكـ اـنـ خـدـمـةـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اوـ خـدـمـةـ الـعـلـمـاءـ الـذـيـنـ هـمـ وـرـثـةـ الـأـنـبـيـاءـ اوـ خـدـمـةـ اـهـلـ الـفـضـلـ لـاـ شـكـ اـنـ فـيـهاـ
شـرـفـ لـمـ يـخـدـمـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـالـفـضـلـ.ـ اـذـ قـالـ الشـيـخـ هـنـاـ يـسـتـفـادـ مـنـهـ اـشـ - [00:25:35](#)

بـابـ خـدـمـةـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـالـفـضـلـ لـأـنـ اـهـ الـمـغـيـرـةـ كـانـ يـخـدـمـ كـانـ يـخـدـمـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـيـضاـ مـاـ يـسـتـفـادـ قـالـ لـكـ جـاءـ فـيـ بـعـضـ
روـاـيـاتـ اـحـدـ اـنـهـ كـانـ فـيـ غـزـوـةـ وـهـوـ كـذـلـكـ كـمـاـ اـشـرـتـ اليـهـ.ـ مـاـ يـسـتـفـادـ مـنـ الـحـدـثـ اـنـ المـسـحـ عـلـيـهـمـاـ - [00:25:55](#)
كـمـاـ اـشـرـتـ اليـهـ لـمـ كـانـ لـبـسـاـ لـهـمـاـ اـفـضـلـ مـنـ خـلـعـهـمـاـ؟ـ نـعـمـ اـفـضـلـ وـالـدـلـلـ انـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ سـاحـ عـلـيـهـمـاـ وـلـوـ كـانـ اـفـضـلـ
لـفـعـلـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ هـذـاـ هـوـ الـاـصـلـ.ـ يـسـتـفـادـ مـنـ الـحـدـثـ حـسـنـ خـلـقـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـتـعـلـيمـهـ - [00:26:15](#)

عليه الصلاة والسلام. حسن خلقي وحسن تعليمي. كيف ذلك؟ منعه من النزع وذكر له علة المنام. الحديث الثاني الذي ذكره المؤلف في هذا الباب عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فبال وتوضاً ومسح على خفيه -

00:26:35

مختصرة. هذا الحديث اختصره المؤلف رحمه الله. ابن قدامة اختصر هذا الحديث والا فالحديث ليس بهذا اللفظ ابدا التنبية الأول مما انبه عليه في هذا الحديث قبل ما نتكلم على الاختصار اولا يجب ان يعلن انه في كثير من نسخ العمدة توجد عبارة - 00:26:55 في سفر كما عندهم كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر كثير من نسخ العهدة توجد هذه العبارة وهي خطأ خطأ في بعض النسخ والصواب عدم وجودها في الصحيح وفي كثير من النسخ الأخرى للعمدة - 00:27:19

اذا في الصحيحين لا توجد عبارة في سفر وبعض نسخ العمدة ايضا لا توجد فيها عبارات في سفر وهو الصواب لأن هذه القصة وقعت للنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة لم يكن عليه الصلاة والسلام في سفر وقد نبه على ذلك غير واحد من الشرفه -

00:27:37

اذا العبارة في سفر في بعض موجودة في بعض النسخ وهي خطأ والصواب كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى الى المؤلف رحمه الله لما اختصر الحديث زاد عبارات في سفر كما هي في بعض النسخ دون غيرها والا لفظ الحديث اصله لفظه فيه قال حذيفة كنت مع النبي - 00:27:57

النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباته قوم فبال قائما فتحت فقال اذنه فدنت منه حتى قمت عند عقبه فتوضاً زاد هذا مسلم فمسح على خفه والشاهد عندنا من هاد الحديث كامل هو الزيادة ديار المسلم فمسح اذن هذه الزيادة انفرد بها مسلم هذا هو - 00:28:23

الثاني التنبية الثاني ان زيادة فمسح على كفين فرض بها مسلم والممؤلف رحمه الله يذكر لنا الاحاديث المخرجة في الصحيحين وهذا من فرد به مسلم من مفردات المسلمين رحمه الله فلا ينبغي ان يذكره هنا لانه لم يخالف - 00:28:43
البخاري وفي البخاري لا توجد الزيادة اللي فيها فبال اه فمسح على خفي نعم فيها اتي النبي صلى الله عليه وسلم سباقه اي مزيلة قوم فبال قائما ثم توضاً هادسي موجود في الصحيحين ولكن زيادة - 00:29:03

فمسح على خفينة موضع الشامد لا توجد فيه البخاري وانما هي في مسلم ولذلك نكت عليه بعضهم كالزرتشي رحمه اذا المقصود ان هذا الذي يخبر به حذيفة لم يكن في سفر على الصحيح وانما كان بالمدينة. يقول حذيفة رضي الله - 00:29:18

تعالى عنه وقد سبقت ترجمته كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة في بعض الاماكن بالمدينة بال وتوضاً ومسح على خفي. بال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نقض وضوئه عليه الصلاة والسلام. ويستفاد من - 00:29:38

قولي حذيفة بال النبي صلى الله عليه وسلم فائدة وهي اش ان حكاية البول عن اهل الفضل امر جائز ان الاخبار بان عالما او فاضلا من اهل الفضل قد بال امر جائز لا اشكال فيه. ولذا حذيفة قال بال النبي صلى الله - 00:29:58

او عليه واله وسلم. ويستفاد منه ايضا ماشي من الرواية المختصرة ولكن الرواية التفصيلية جواز البول قائما. وقد تحدثنا عن الخلاف في ذلك في نوع الأوتار تقيد محل الجواز. اذا امن من ان يمسه شيء من البول في المكان الذي - 00:30:23

وفيه فيجوز البول قائما ولا اشكال فيه. اذا بال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتقض وضوئه اه توضاً عليه الصلاة والسلام بعد ذلك وكان الذي اتاها بالماء هو حذيفة رضي الله تعالى عنه لما رأى النبي - 00:30:43

النبي صلى الله عليه وسلم يريد قضاء حاجته قال تنحيت عنه انصرف ابتعد فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم حاجته قال اذنوه فدنت منه واتى له بوضوء فتوضاً النبي صلى الله عليه وسلم الشايب ان النبي صلى الله عليه وسلم ملي توضاً رآه - 00:31:01

حذيفة اش؟ مسح على كفيه. اذا هذا الحديث يدل على مشروعية المسح على الخفين. وفيه فائدة اخرى وهي ان المسح على الخفين مشروع لمن انتقض وضوئه ببول لأن بعض الناس ربما يعتقد ان مشروعية المسح على الخفين انما هي لمن - 00:31:18
مثلا او خرج منه ريح اما من بال او تغوط فلا يشرع له ذلك لأن هذا يعتبرونه حدثا غليظا بنفسه فقد يمنعون المسح على الخفين

حينئذ فدل ذلك على ان المسح على الخفين مشروع من البول - 00:31:38

بل ومن سائر نواقص الوضوء غير البول يشرع المسح على الخفين من كل ما يوجب الحدث الاصغر. الحدث الاصغر يشرع معه المسح على الخفين. ولذلك الحديث الذي اشرت اليه قبل الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم وغيرها من نواقص الوضوء الا الجنابة الحدث الاكبر فيجب نزع - 00:31:58

الخفين وغسل الرجلين كسائر البدن. قال المؤلف مختصارا يعني ان هذا الحديث قد ذكرته اش؟ اختصره حدث منه بعض الاشياء حدث منه ما لا يحتاج اليه واقتصر على ما يحتاج اليه تصرف فيه. والتصرف فيه وروايته بالمعنى - 00:32:22 واختصاره كما هو معلوم امر جائز لعالم بما يحيط المعني. اذا معنى الحديث الاجمالي ظاهر لا يحتاج اليه. الفوائد استفاد من الحديث او لا اول فائدة تستفاد من الحديث شوف السي هشام - 00:32:42

اول فائدة تستفاد من الحديث ان المسح جائز في الحضر خلافا لما قال ان يستفاد من هذا الحديث ان المسح على الخفين جائز في الحذر لأن قلنا رواية اللفظة ديا لا في سفر خطأ والصواب ان هذا كان بالمدينة اذن كنستافدو من الحديث جواز المسح - 00:32:59 اذن الحديث السابق استفينا منه جواز المسح في السفر حيث المغيرة وهذا الحديث استفينا منه جواز المسح في الحضر وقد بينت لنا سنة صحيحة ان مدة المسح في السفر ثلاثة ايام بلياليهن وان مدة المسح في الحضر يوم وليلة. ويبتدئ - 00:33:19 حساب المدة من اول من اول مسح كما جاء في الصحيح عن غير واحد من الصحابة قالوا كما اشرت اليه رخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بل للمسافر ان يمسح على خفيه ثلاثة ايام وللمقيم يوما ولليلة. كما في بلوغ المرأة. اذا المقصود - 00:33:39

هاد الحديث دل على جواز المسح في الحذر وذلك على جواز المسح في السفر والمدة كما قلت تبتدأ من اول مسح ايضا مما يستفاد من الحديث جواز قول الانسان للرجل العظيم انه بال كما ذكر ذلك حذيفة عن النبي صلى الله عليه واله - 00:34:03 وسلم. الفائدة الثالثة التي تستفاد من الحديث. جواز المسح على الخفين في الوضوء من لمن انتقض وضوءه بسبب بول او غيره من سائر نواقص الوضوء بول او غائط او غيرهما من باب اولى مادي وادي - 00:34:23 او نوم او خروج ريح او نحو ذلك من من النواقض. ولكن كما قلت المسح على الخفين انما يشرع لي انما يشرع للحدث الاصغر لا للحدث الاكبر. اما عند الحديث الاكبر لذلك قال الا من جنابة - 00:34:43

رسول الله وهنا ذكر الشارع فائدة تتعلق بالممسوحات الاشياء التي تمسح التي يمسح عليها من اراد ان يتظاهر اما ان يمسح على الخفين ويقاس عليهم كل ما يستر الرجلين كالجوربين المسح اما يكون على الخفين او - 00:35:03 وعلى ما يحل محل الخفين كالجوربين يعني من غير الجلد يقاسان عليهم وقد ثبت في بعض الاحاديث الصحيحة ان ان الصحابة كانوا يمسحون على التساخيب. وهي اه ما كانوا يلفونه على ارجلهم من الخراق. كانوا يمسحون - 00:35:23

اذن الشاهد دل الحديث على جواز المسح على الخفين بالنص وعلى المسح على الجوربين القياس فيقاس على الخفين كل ما الرجلين اذا قلت الاشياء الذي التي يمسح عليها اما الخفان او الجوريان ما يستر الرجل واما العمامة - 00:35:43

وسيأتي ان شاء الله الكلام على ذلك واما المسح على الجبيرة او العصابة جبيرة ما يجعل على الجروح التي تكون بعض الاعضاء ببعض البدن ما يجعل على الجروح من اللفائف سواء كانت اه من ثوب او من غيره من المواد تسمى - 00:36:03 جديرتان او عصابتان او نحو ذلك تكون على الجروح. لاحظوا معايا التفصيل الذي سأذكره. اما الخفان وما يقوم مقامهما من الجوابين وكذلك العمامة في شرع المسح عليهم من الحديث الاصغر - 00:36:25

الى من الحديث يشرع المسح عليهم من الحالات الاصغر لا من الاكبر. وهل العمامة لها حكم المسح لها يشترط لها ما يشترط للمسح على الخفين في ذلك خلاف بين اهل العلم. منهم من قال لا يشترط لان الدليل لم يدل على ذلك. ومنهم من - 00:36:44 قال يشترط في القياس فعليه يوم وليلة للمسافر للمقيم وثلاثة ايام للمسافر وفي ذلك خلاف بين اهل العلم وايضا اختلف ففي اصل مشروعية ذلك والصواب الجواز والاحوط ان يمسح من اراد ان يمسح الایمان يمسح على ناصيته وعلى العمامة على شيء من -

ناصية كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلمه ومن مسح على العمامة دون الناصية أجزأه ذلك ولكن هذا قلت احوط فالشاهد منهم من قال حكم المسح على العمامة كالخلفين يشترط لها ما يشترط خفي. اذا ان يلبسها على طهارة وان لا يتتجاوز يوم ليل مقيم -

00:37:24

للمسافر وهكذا الشاهد ان المسح على الخفين وعلى العمامة يكون من الحدث الاصغر. هذا التفصيل الذي اريد. يكون من الحدث الاصغر دون الاكبر. اما الاكبر فيجب نزعهما. اما الجبيرة فانه يجزى المسح عليها في من الحدث الاصغر ومن الحدث الاكبر وكذلك في مشروعية المسح عليها خلاف كما هو معلوم بين اهل -

00:37:42

بالعلم فمنهم من اتبث المسح عليها بالقياس واستدل على بعض الاحاديث وكل ما ورد في ذلك ضعفه الكفار ما ورد من مشروع مسح على الجبينة ضعيف ولذلك تمسك من جود ذلك باش -

00:38:10

بالقياس قاسها على الخفين وعلى غيرها فقال من كان يعصب جرحا باصبعه بشيء ما آآ من ثوب او نحوه وكان يستطيع ان يغسل سائل بدنه الا الاصبع الذي اه هو اه عليه جبينا -

00:38:27

او يد عليها جبيرة او مكان من اماكن الوضوء او الغسل. فيجب عليه ان يتوضأ في الاماكن التي يستطيع او ان يغتسل ان يغسل البدن ما يستطيع من بدنه وذلك المكان الذي عليه الجبين ان يمسح عليه -

00:38:49

الدار يتمضمض ويغسل ما استطاع من بدنه. والمكان الذي به جرح يمسح عليه. هذا قال به بعض اهل العلم بالقياس بعض اهل العلم نفى اش مشروعية المسح على الجبيرة اصلا قال لا يوجد في الشريعة المسح على الجبيرة ومن قال بهذا الظاهرية واختار قوله البعض -

00:39:08

المعاصرين وهذا معروف فعليه يتيمم ولا يتضمض ولكن على مذهب هؤلاء وهم الأكثر يتوضأ وذلك المكان يمسح عليه قلت المسح على الجبين يكون سواء من الحاجة الاصغر او الاكبر. من الحدث الاصغر يتوضأ وذلك المكان يمسح عليه. من الحدث الاكبر يغتسل وذلك المكان الذي عليه جبينه يمسح -

00:39:31

عليه فمن مثلا به جرح برجليه وعصبها بمادة من المواد التي تقيه من ان يصل الماء الى الجرح. دار شي مادة تقي من ان يصل الماء الى الجرح. وكان على جنابة يغتسل وذلك -

00:39:53

المكان يمزح عليه هذا على القول بمشروعية الجبيرة واضح انه اذا الشاهد ما الفرق بين الا الجبيرة وبين غيرها ان المسح على الجبيرة يشرع لمن يقول به من الحدث الاصغر ومن الحدث -

00:40:11

الاكبر والمسح على الخفين والعمامة هي الحدث الاصغر. اما الاكبر فيجب نزعهما. فهم؟ فان قيل اذا لم احد من الناس ان يمسح على الجبين حتى المسح ما يقدرش عليه يخشى ان مسح على الجبينة من ضرر. الشاهد اذا وجد هذا وكان في المسح نفسه ضرر -

00:40:30

انا المتوضى او المغتسل فانه يتيمم لذلك المكان. يغتسل ويتوضاً وهداك المكان عوض ان يمسح له يتيمم له ودعا للقول بمشروعية الجبيرة كما اشير اليه فهم. اذا هذا ما تعلق بالمسح على الخفين باختصار -

00:40:57

بعض التفاصيل وبعض الاحكام المتعلقة بالمسح على الخفين ومن لبس جوربين ولا جورب واحد اتركها ان شاء الله الى ما بعد الدرس ثم قال باب في المذى وغيره. هذا الباب ذكر فيه رحمة الله -

00:41:17

حكم المذى واحكام اخرى غير المذى. قال باب في المذى. المذى فيه لقتان يقال المذى لفتح الميم وسكون الدال. مع الياء ويقال الذي بفتح الميم وكسر الدال مع تشديد الياء. المذى والمذى بالذنب -

00:41:34

قال باب في المذى وغیره باب في المذى اول المذيع علاش غيتكلم؟ سيبين المؤلف رحمة الله حكمه من جهة نجاسة وحكمه من جهة نقد الوضوء باب في المذى من حيث انه نجس وهو بالاجماع نجس -

00:41:57

ومن حيث انه يوجب الوضوء وهذا ايضا مجمع عليه. ولا يوجب الغسل بالاجماع. لم يقل احد انه يجب الغسل ولم يقل احد بطهارته.

اذا هو نجس الحكم ديال البلد واضح. نجس بالاجماع ويوجب الوضوء من نواقض الوضوء ولا يجب الفصل - 00:42:18
بالاجماع لانه كما سيأتي تفصيله. قال باب في البدي وغيره. اش معنى وغيره؟ سيدرك لنا في هذا الباب احكاما تتعلق بنقض الوضوء وتنقلع بازالة النجاسة وسنتن الفطرة. وستأتي احاديث ذلك ان شاء الله. غير تكلم علينا على بعض المسائل كتعلق 00:42:38 -
بنقض الوضوء ومسائل تتعلق بازالة النجاسة ومسائل تتعلق بسنن الفطر هذا معناه وغيره وغير المتن ما هو المذيب المني معروف هو ذلك الماء الذي يخرج اه عند اه الشهوة ماء رقيق يخرج عند الشهوة - 00:42:59

ولا قد لا يحس بخروجه من الرجل او من المرأة هذا المذيب يكون ينزل من الرجل او من المرأة وقد لا يحس وجهه ويخرج بغيره عند خروجه يخرج بغير لذة ولا يعقبه فتور خلافا للمني اما المني فهو ماء خاطر ليس - 00:43:27
تا رقيق المني ويحس بخروجه وعند خروجه يحس من خرج منه بلذة وفتور. اما المذيب فلا لا يحس بلذة ولا فتور بل قد لا يحس من خرج منه بخروجه وهو ماء رقيق وليس - 00:43:47

فخدا خادرا اذا هذا الذي عرفنا قال هو السائل الذي يخرج من الذكر او من فرج المرأة هذا ليس خاصا بالرجل لان الرجل والمرأة عند هيجان الشهوة يأتي حديث علي في الباب استحيانا ان يسأل النبي صلي الله عليه وسلم عنه ويخرج بلا دفق ولا لذة ولا يعقبه فتور يعني عند الخروج - 00:44:07

لا تحصل لذة كما في البذيع. قال وقد لا يحس بخروجه نعم قد يخرج من العبد ولا يحس به الا بعد موته طوبيلة ارحموا فهم هذا هو المدي معروف اذا علاش غيتكلمنا المؤلف ولادنا؟ قال باب في المدينة شناهو المذيع - 00:44:27

سيتحدث عن المذيء من حيث انه نجس او ظاهر ومن حيث انه ناقض النور وغير طيب هو نجس وناقض الوضوء اجماع الحديث الاول في الباب قال عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا نداء فاستحييت ان اسأل النبي صلي الله - 00:44:47
عليه وسلم لمكانة ابنته مني فسألت المقداد ان سألت المقداد فسألته فقال يغسل ذكره توضأ وفي رواية قال فيه الوضوء. عن علي هذا اول حديث عندنا في كتاب العمدة يرويه لنا علي بن ابي طالب رضي الله تعالى. علي ابن - 00:45:07

ابي طالب غني عن التعريف كما يقال وهذه العبارة صحيحة خلافا لمن انكروا. غني عن التعريف رضي الله تعالى عنه ابن عمي رسول الله عليه الصلاة والسلام تربى في حجر النبي عليه الصلاة والسلام وكان من اول من امن به صلي الله عليه واله وسلم شهد المشاهد -

00:45:27

كلها الا في غزوة تبوك فقد خلفه النبي صلي الله عليه وسلم على اهله وكان معروفا مشهورا بالشجاعة كما ان حاتما كان مشهورا في الجود كاشتهر حاتم بالجود اشتهر علي بالشجاعة وكان يلقب بالاسد. رضي الله تعالى عنه. وقد ظهرت شجاعته في - 00:45:51
ديري لي الغزوات التي كان يزار فيها شجاعان المشركين وكان ينتصر عليهم رضي الله تعالى عنه زوجوا بنت النبي عليه الصلاة فهو ابن عميه وصهره اه رضي الله تعالى عن الشاهد اه صحابي معروف الخليفة الرابع من - 00:46:13

الخلفاء الاربعة توفي شهيدا رضي الله تعالى عنه بالكوفة سنة اربعين. ولذلك خلافة الخلفاء الاربعة ختمت بالاربعين. اربعين من الهجرة ختمت خلافة اربعة من الخلفاء الراشدين المهديين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي. ثلاثة او ثلاثة عشرة سنة او عشر - 00:46:33
هاته عاشها النبي عليه الصلاة والسلام بعد الهجرة وثلاثون سنة فقط هذه السنوات الثلاثون فقط هي التي قضتها الخلفاء الاربعة كلهم.
اذا توفي سنة اربعين شهيدا قتل رضي الله تعالى عنه بالكوفة ودفن بالكوفة وقيل بمكان لا يعلم خشية آآ ان يفعل به الخوارج ما يفعلون او - 00:47:03

على الروافض ما يفعلون اما النواصب واما الروافض. فكان قبره رضي الله تعالى عنه مجھولا لا يعرف بالكوفة ولكن لا يدرى عينه لا يدرى مكانه بالخصوص. عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاقا - 00:47:31

ذا على وزن؟ صحيح. فعل. صيغة؟ مبالغة. كنت رجلا مبدأ صيغة مبالغة اي كثيرة المدينة. وهذا يدل على ان لا يشرع لأحد ان يستحي ان ان يستحي عن السؤال عن دينه وعن ما يجب عليه اخبر - 00:47:51

رضي الله تعالى عنه بحاله ليفيد الامة ليعلم الامة فاخبر بحاله هو. كنت انا رجلا مرداء ولا اشكال في ذلك قال كنت رجلا مذاقا صيغة

مبالغة اي كثير الذي كان ينزل منه المديو بكفى - 00:48:11

قال فاستحبب استحبب في هذا الفعل لغتان كما هو معلوم. استحبا واستحبب فيجوز ان يقال استحبب بيني وبيني ويجوز ان يقال
استحبب بباء واحدة. استحبب استحبب لغتان صحيحتان. ان الله لا - 00:48:28

تحبي قرئ لا يستحبب ان يضرب مثلا. قال فاستحبب بمعنى خجلت. خجل رضي الله تعالى عنه. لماذا؟ لأن النبي صلى صدره لأن
النبي صلى الله عليه وسلم ابو زوجته فلذلك خجل منه لما لا خجل منه لاجل المصاهرة التي بينهما - 00:48:51

السبب ماشي لأنه ابن عمنا لأنه صفة قال فاستحبب ان اسأل رسول الله ما هو اعراب ان اسأل رسول الله؟ امع ما دخلت عليه في
تاويل المصدر؟ شو اعرابه هذا المصدر ما هو اعرابه - 00:49:11

استحبب سؤالا لا ليس حكم المفعول به ابدا لا في المعنى ولا في اللفظ في الاعراب لانه لا يتعدى ولا انه ذكر المفعول قال رسول
الله رسول الله هو المفعول به استحبب المفعول ديا - 00:49:31

منصوب بنزع الخافض هذا مصدر منصوب بنزع الخافض ومقرر في النحو لاحظ الفقيه في النحو مقرر ان حذف الخافض اذا كان
المجرور مصدرا مؤولا هذا مضطرب. وفي ان وان يضطرب - 00:49:59

وعدي لازما بحرف جري وان حذف فالنصب للمنجر نقلوا وفي النوى ان يطرد. يعني اذا كان المجرور قد الجأ حرف الجر قد دخل على
المصدر المسؤول من ان وان فذلك مضطرب كثير. ومنه هذا المعنى فاستحبب من سؤال - 00:50:18

النبي صلى الله عليه وسلم فاستحبب ان اسئلته من سؤاله اذن منصوبون بنزع الخبيث فاستحبب سؤاله اي من سؤاله وهذا كثير في
ان وان المطلب قياس في النواة عبس وتولى ان جاءه لعمي. اما عمل في تاویل المصدر - 00:50:40

منصوب بنزع الخافي عبس وتولى لي ان جاءه الاعمى فحذف حرف الجر قالت تأتيت ان قال رسول الله بمعنى خجلت من سؤاله
صلى الله عليه وسلم قال علة لمكانتي اذا لام في قوله - 00:51:01

لمكان ابنته اش كتسمي؟ التعليمية لماذا استحبا؟ لاما خجل؟ قال لمكان ابنته مني ابنته عليه الصلاة والسلام فاطمة مني لانها
زوجته. فلمكان ابنته مني وهي زوجته تحته وهو ابوها اش معنى لما كان ابنته مني؟ بمعنى ان ابنة رسول الله تاتي هي زوجتي
فاستحبب ان اسئلته لانه ابوها - 00:51:21

لانه صهي ابو زوجتي فاستحبب ان اسئل هذا هو سبب الحياة. اذا ما سبب الخجل؟ سبب الخجل اني تزوج بابنته فهم فيستفاد
منه ان كما سيأتي معنا في الفوائد آآ انه يستحسن - 00:51:51

ان لا يتذكرة الرجل مع اصحابه فيما يتعلق بالفروج والشهوة. يستحمل الأدب من الأدب الا يتذكرة الرجل مع فيما يتعلق بالفروج
والشهوة قالوا هذا من الأدب ولد النبي ولد علي تأدبا مع النبي صلى الله عليه وسلم لأنه صهر - 00:52:14

وهو ابو زوجته استحبا ان يسأله عن مسألة تتعلق بالشهوة او قل تتعلق بابنته قال لمكان ابنته لمكان ابنته مني اي شمعنى لمكانه انها
زوجتي هذا هو المعنى لمكانها لانها وهو صهي ابوها. فامر المقداد ابن الاسود. ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في
بعض الالفاظ. اش معنى امرته؟ اي طلبت منه - 00:52:35

هذا امر اش؟ ماشي للوجوب هذا المراد بـ للإلتamas. فأمرت المقداد ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم. التماس منه طالبت
منه ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي بعض الروايات انه وقعت مذكرة بينهما في ذلك. في بعض الروايات غير
الصحيحين انه وقع واحد - 00:53:03

ناقش بين علي والمقداد. علي رضي الله تعالى عنه كان يظن انه يوجب الغسل. فكان يقتسل منه. كان كثير المذى وكان اذا خرج منه
مديون يقتسل فوقعت مذكرة بينه وبين المقداد - 00:53:23

فقال له علي اسأل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسألها. فهم؟ ولكن ملي سولو المقدار واش قال ليه را قال لك علي؟ لا سأله
كانه هو الذي يقع له ذلك - 00:53:38

فالشاهد وقعت مذكرة بينهما في هذه المسألة العلمية فطلب منه ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن حاله هو و تستفاد من هذا

فائدة وهي يجوز توكيل الغير في السؤال اذا كان موثقا في حفظه وفهمه ودينه - [00:53:53](#)

يجوز للعبد ان يوكل غيره في السؤال عن دينه اذا كان ذلك الموكل واش؟ موثقا بحفظه وفهمه الى عرفته غيفهم مزيان معلومة مقلوبة يجوز ان توكله في ذلك كما فعل علي خصوصا اذا دعا لذلك داعي اذا وجد للتوكيل - [00:54:12](#)

يكون ذلك احسن كأن توكل المرأة زوجها في السؤال عنها انسب ولا لا؟ هذا انسب ان توكل المرأة زوجها اذا كان يفهم اللهم الا اذا كان زوجها لا يفهم ولا لا؟ فإذا كان زوجها موثقا به ويفهم فيستحسن ان توكل - [00:54:32](#)

ليسأل لها على ان تسؤال بنفسها هذا احور هذا احسن اذا الشاهد علي رضي الله عنه وكل اش؟ المقدار ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فماذا قال رسول الله؟ فقال يغسل ذكره ويتوضا يغسل بالرفع شو؟ يغسل - [00:54:52](#)

ما قالش ليه لي اغسل ذكره وليتوضأ بالرفع ولكن هذا من باب اطلاق الخبر وارادة الطلب هاتان جملتان خبريتان المراد بهما الطلب وهذا جائز في اللغة جائز يجوز تكون الجملة في اللفظ خبرية - [00:55:12](#)

وفي المعنى ديالها طلبية ومما يدل على انها في المعنى طلبية الرواية الاخرى قال اغسل ذكرك وتوضأ قال توضأ وضح فارجع في الرواية الأخرى تدل على انها خبرية لفظا طلبية المعنى ولأن الأنسب للمعنى هو ماشي الأنسب هذا هو المناسب لا غيره هو - [00:55:32](#)

الطلب ماشي الخبر ماشي النبي صلى الله عليه وسلم كيخبرو انه يغسل لا يجب ان يفعل كذا وكذا فهي خبرية لفظا طلبية المعنى يعني شنو المعنى ديال الياس ليغسل ذكره وليتوضأ. اذا قال له صلى الله عليه وسلم يغسل ذكره. ظاهر قول - [00:55:52](#)

به ذكره كله او بعضه. ذا ذره هل قال له النبي صلى الله عليه وسلم ليغسل بعض ذكر قال ذكر شنو الظاهر ديال ذكره؟ الكل او يجوز اذا فحمله على الذكر كله حقيقة وحمله على بعض - [00:56:12](#)

مجاز وهذه المسألة خلافية بين اهل العلم ذهب الحنابلة وهي رواية عن المالكية الى وجوب غسل للذكر كله لظاهر الحديث ليغسل ذكره فيجب ان يغسل كله. وذهب الجمهور الى انه يغسل المحل الذي - [00:56:30](#)

اصابتة النجاسة الذي نجس اذا الواجب ان يغسل واش؟ المحل الذي اصابته النجاسة ولا يلزمه ان يغسل الذكر كله ولا لا شك ان غسله كله احوط. اقل شيء نقوله. لا ترجيح القول الأول ولا الثاني. ما هو الأحوط؟ غسل الذكر كله. ويستفاد من - [00:56:52](#)

الحديث يغسل انه لا يكفي هنا الاستجمار. هنا عند نزول خروج المني لا يكفي استثمار وهذه مسألة يجهلها بعض الناس البول يكفي فيه الاستجبار والغائط الذي هو اغلظ يكفي فيه الاستجمار اما خروج المري فلا يكفي فيه الاستجمار - [00:57:12](#)

بل يجب اش؟ يجب الغسل. قال يغسل ذكره. والاحوط ان يغسل ذكره كله. فان غسل مكان الاذى فقط صحت صلاته اجزأه ان شاء الله. يرجى ان يكون قد اجزأه ولكن الأحوط ان يغسل الذكر كله وان يخرج من من الخلاف. فالخروج من الخلاف - [00:57:32](#)

الخروج من الخلاف مستحب. زد على ذلك ان هذا يؤيده يؤيده الحقيقة. وانت تعلمون انه اذا دار النقد بين حمله على الحقيقة والمجاز حمله على الحقيقة اولى الحقيقة مقدمة على المجاز. وان كان الجمهور نظروا الى المناسبة الى - [00:57:52](#)

العلة قالوا ما هو المقصود من الغسل؟ المقصود من الغسل ازالة النجاسة اذن هذا امر معقول المعنى فاذا كان هذا هو الدليل على ذلك ان الماء ديال اذا مس الثوب يجب ان يغسل ثوبه. والنبي صلى ما قالش ثوبه قال غي ذكره. اذا ما يغسلش الثوب. واما مس المني فخذه. يغسل الفخذ ديالو - [00:58:12](#)

نعم يغسل فخذه اذا فالمسألة معقولة المعنى ما هو الواجب؟ ازالة النجاسة وعليه فإن كان المدي يسيرا قليلا جدا ولم انتشر فلا يلزممه ان يغسل الذكر كله. فقول الجمهور قوي. كما ان القول الآخر قول ذلك قلت الأحوط. ومن غسل محل الأذى فقد تجزأ - [00:58:37](#)

من غسل الذكر كله فقد خرج من الخلاف. واما ثبت ان البدي نجس كما قلنا وهو امر مجمع عليه. فلا يكفي غسل الذكر وحده بل الواجب ان يغسل ان يغسل فخذه وان يغسل المكان الذي تيقن اش - [00:58:57](#)

مس النجاسة له من الثوب وما لم يتيقن منه فيكفي فيه الرش هداك النجاسة اللي شفتتها في الثوب يجب ان تغسلها وما لم تتيقن منه فيكفي النضح ويجزئه كما قال ذلك كثير من العلماء. فهم؟ اذا قال صلى الله عليه وسلم يغسل ذكره هذا الأمر الأول ويتوضا -

هل هو يتوضأ دل على ماذا على انه ناقض لل موضوع اذن لاحظوا يغسل ذكره دلنا على انه نجس لأنه الى مكانش ميقولش ليه غسل دا
راه يقوليه غير مشي توضا. قوله ويتوضا دلنا على انه ناقض لل موضوع. اذن هو نجس واحد وناقض - 00:59:34

بال موضوع قوله ويتوضا وقد قال بعض اهل العلم ارشده هنا النبي صلى الله عليه وسلم الى امر طبي وامر شرعى ارشد من
كان ينزل منه المدى الى امر طبي وامر شرعى. الأمر الأول طبي يغسل ذكر هذا طبي. لماذا - 00:59:52

لان خروج المدى سببه حرارة تكون في الجسد بسبب هيجان الشهوة. فاذا غسل العبد ذكره كله فإن ذلك اش؟ يخفف الشهوة وعليه
يخفف من نزول المذيع يقل من من نزول المدى غسل الذكر يقلل من الشهوة وعليه يقلل من نزول المد وهي فائدة طبية ثم ارسله
الى الامر الشرعي لقوله يجب - 01:00:12

وان يغسل وان يتوضأ ولبخاري هذه رواية الصحيحين واما من فرض به مسلم ففي البخاري اغسل ذكرك وتوضأ هذا الامر اغسل
لمن؟ للمقداد او علي للسائل السائل اللي سول المقداد هو اللي سول النبي صلى الله عليه وسلم هذا امر للسائل الذي هو المقداد لأن
الخطاب وجه - 01:00:42

ولى هو لي سولني قال اغسل ذكرك وتوضأ وفي رواية لمسلم توضأ وانصح فرجك هاد اغسل ذكرك وتوضأ استفادناها مما سبق
وتوضأ استفادنا مما سبق وانصح اش معنى المطحونة؟ اعلموا ان النطح يطلق على معنيين. الاصل في النحو انه يطلق على الرش.
ويطلق النبح على الغسل وهو - 01:01:05

والمراد هنا النطح يطلق على الرش وعلى الغسل والاكثر انه يطلق على النحو ولكن شكون شنو المقصود؟ المقصود هنا المعنى الآخر
اللي هو اش؟ ما الدليل على انه هو المقصود الرواية الأخرى اللي فيها ليفس ذكره والرواية اللي فيها اغسل ذكرك دلت على ان المراد
بالنصح الغسل لا مجرد الرش - 01:01:32

قال وامدح فرجك اي ذكرك. وهذا امر عام للرجل وللمرأة لأنهم اذا المرأة لا يكفيها يجب عليها ان نزل منها مليئا ان تغسل فرجها وان
تتوضأ. اذا هذا ما تعلق بالفاظ الحديث. اما معناه الاجمالي - 01:01:53

تا هو واضح من الفاظ الحديث را عرفنا معناه الاجمالية دياں الفقيه اذن علي رضي الله تعالى عنه كان يظن ان المدينة يجب الغسل
كماء في بعض الروايات فكان يغسل منه وكان كثير المريء. وفي ذلك مشقة عليه هو كان نداء وكلما نزل مديون يغسل فتذاكر في
المسألة هو والاقبال - 01:02:13

ف امره خالفة المقداد في ذلك فطلب منه ان يسأل النبي فسألته فارشدته الى ما ذكر. وفيه بيان اش؟ ان الصحابة كانوا يتذاكرون فيما
ما يتعلق بدينهم كانوا يتذاكرون الامور النافعة التي تنفعهم في دينهم وكانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عما - 01:02:33
ولا يستحيون ان يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان يطلبوا من احد ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن امر دينه. علي
رضي الله عنه لم - 01:02:56

يمنعني الحياة ان يطلب من المقداد ان يسأل رسول الله. اذا لم يمنعه الحياة من السؤال ولو بواسطته وكذلك لم لم يعنه الحياة ان
يخبرنا بما وقع هادشي مع النساء ولكن بالنسبة لينا هنا النبي صلى الله عليه وسلم استحيانا منه لأنه صهره ولكن بالنسبة - 01:03:06

الأمة اخبرها انه كان مبدأ وانه كذا نعم للتعليم فلم يستحيي لم يستحيي رضي الله تعالى عنه من ذلك فدل ذلك على انه لا ينبغي
الرجل او للمرأة ان يستحيي من السؤال عن امر دينه ما هذا ما تعلق بمعناه باختصار. الخلاف بين العلماء اشرت - 01:03:23

اليه في مسألة هل يصل ذكره كله او او بعضه؟ ما يستفاد من الحديث؟ بعض كثير من الفوائد راحنا ذكرناها في اثناء الشرح ولكن
نعيدها باختصار ان شاء الله الفائدة الأولى يجوز للإنسان الا يباشر السؤال بنفسه بسببه الى كان سبب من الأسباب فيجوز ان تستحيي
حشم ولا كذا يجوز - 01:03:43

ان يوكلا غيره بشرط ان يكون ذلك الموكلا واسعاً موثقاً بفهمه. الثاني من اللادب الا يذكر الرجل عند زوجته ما يتعلق بالفروج
والشهوة مما يستفاد من الحديث فضيلة علي رضي الله عنه فين كتجلى الفضيلة ديالو؟ انه لم - 01:04:03

يمنعه الحباء من السؤال فهذا يدل على اخلاصه وصدقه. مما يستفاد من الحديث نجاسة المذى. من اين تؤخذ؟ ليغسل امرهم لبسهم بالغسل اذا دل على انه نجس ولكن كما قلت يرحمك الله ما شك فيه فيقتصر فيه على الرش - 01:04:23

يستفاد من الحديث ان انه من نوافع الوضوء لان قال ول يتوضأ يستفاد من الحديث وجوب غسل الذكر اما كله او مكان الذى خلاف في ذلك. والاحوط ان يغسل كله. الرابع مما يستمر في بعض الاحاديث يغسل ذكره واثنين - 01:04:43

بعض الالفاظ الرابع مما يستفاد من الحديث ان البديع لا يوجب الغسل وهذا امر مجمع عليه كما اشرت اليه مما يستفاد من البدي لا يكفي فيه اش؟ الاستجمار بل لابد من الماء. الحديث الرابع والعشرين. قال العبادي - 01:05:03

بني تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال له لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحها. ياك قلنا هاد الباب شنو فيه؟ باب - 01:05:23

في المذى وغيره هاديك في المدينة انتهينا من الكلام عليها باب في المذى انتهينا من الكلام عليه قلنا وغيره ما الذي يدخل في غيره مسائل تتعلق بنقض الوضوء ومسائل تتعلق بالنجاسات ومسائل تتعلق بسنن الفطرة. هادي الاحاديث اللي غتجي معانا كتكلم على هاد الامور ان شاء - 01:05:43

هذا الحديث الان يتكلم عن مسألة تتعلق بنقض الوضوء. ان قلنا وغيره يدخل فيها نقض وضوء ازالة نجاسة الى اخره. هذا الحديث علاش نقد الوضوء وفيه قاعدة عامة تفيد المسلم في جميع الاحكام الفقهية هاد الحديث هذا غنستافدو منو قاعدة فقهية - 01:06:03

فندرس الفقه والقواعد نيت وهذا الحديث هو عمدة اهل العلم في تلكم القاعدة الفقهية اولا نتكلم على الفاظه اذا موضوع الحديث اش فيه فيه بيان حكم من شك في الحدث اذا كان الانسان على طهارة وشك في الحدث ماذا يفعل؟ يأتي بيانه ان شاء الله - 01:06:23

عن عباد ابن تميم عباد بن تميم هذا ثقة من التابعين رضي الله تعالى عنه قال عن عبد الله بن زيد بن عاصم هذا صحابي رضي الله عنه اذن تابعي - 01:06:43

يحدث عن صحابي قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل شوكى فعل مغير الصغار شكون اللي شكى للنبي صلى الله عليه وسلم؟ هو عبد الله بن زيد الذي يحكي الحديث. لذلك جاء في بعض الروايات ان الشاكى هو عبد الله بن زيد - 01:06:53
شكى الى النبي صلى الله عليه واله وسلم. والشكوى كما هو معلوم التوجع من الشيء طلبا لازالته الجوع من شيء اه يضر الانسان يؤثر فيه يشق عليه يطلب ازالته او التخفيف فيه. فهذا - 01:07:13

الأمر كان مما يشق على كثير من الصحابة ومنهم عبد الله ابن زيد قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم والذي شكى هو نفسه شكى اليه الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة. شقي اليه الرجل الرجل ما اعراب ولا؟ ولا ابن فاعل. شو مراد - 01:07:33
اليه الرجل واش المقصود هنا؟ هل المقصود بها العهد؟ شكى اليه من رجل معين لا ماشي هذا المقصود هادي ماشي شكایة من رجل معين لو انما الشكوى من الحال. المقصود شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم حال الانسان. حال الرجل الذي يخيل اليه - 01:07:53
انه كذلك وليس المقصود شكى اليه من زيد ولا عمرو ولا بكر لا ابدا غي واحد الحالة كتوقع للناس شوكى اليه الرجل اي حال الرجل يخيل اليه يظن يشك يتردد في صلاته يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة - 01:08:13

تجد الشيء يقصد اش؟ الحدث عبر بهذا اللفظ كنایة عنه. يخيل اليه ان يجد الشيء اشمعنى يجد الشيء؟ كيلقى فلوس لا يجد الشيء اي الحدث من ريح او غيره يشك في الحدث يتخيله - 01:08:33

تنوهمه في الصلاة. اذا فقصد بالشيء اش؟ الريح او نحوه من النوافع. او شك ربما نزلت منه قطرة بول او ربما خرجت منه قطرة مهدي او ودين او نحو ذلك هذا ماشي خاص بالريح اذا يجد الشيء من الحدث في - 01:08:53

اذن ما المراد بالشيء؟ الحدث؟ قال في الصلاة وهو داخل الصلاة يصلى عندها شيء ظرفية. شمعنى يجد الشيء في الصلاة؟ يخيل اليه انه قد احدث وهو داخل الصلاة هذا ماذا يفعل؟ وهاد المسألة لاحظت علاش عبر عبد الله بن زيد قال شوكية علاش سماها شكوى

على الناس فيها مشقة الإنسان كيدخل في الصلاة فيخيل اليه انه نزلت منه قطرة بول او قطرة بدء او فهي تشق على الناس فكانت شكوى احتاج لازالتها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازال الشكوى عنه ؟ قال لا ينصرف - 01:09:33

حتى يسمع صوتها او يجد ريحها. لا ينصرف لا اش كنسميوه هذا ؟ لا نافية ولا نافية ؟ لا. ما الدليل على ان نافية سياق الطلب والمضارع مجزوم لا ينصرف لو كانت نافية لا ينصرف اخبر لا طلب هذا. طلب الترتيب - 01:09:53

اذن والاصل في النهي كما هو في الاصول تحريم. فلا يجوز لا يجوز حرام عندك تقول لها انا احتاط لعبادتي ما تhattat ما والو نهاك رسول الله ان تخرج من الصلاة. لا ينصرف - 01:10:13

نهاء عليه السلام والاصل في النهي بالتحريم حرام عليه لا يجوز له ان يخرج من الصلاة لا ينصرف حتى يسمع صوتها او يجد ريحها اي التالية تيقن من ذلك. المقصود بقوله صلى الله عليه وسلم حتى يسمع او يجد ان يتيقن. سواء كان ذلك بسمعي بسمعه - 01:10:28 لصوت او بوجوده لريح او غير ذلك مما يحصل به اليقين. ليس المقصود من الحديث مجرد سماع او الصوت ان حصل تيقن الحديث بغير السماع والريح يجب ان يخرج ؟ نعم المراد اليقين ولد النبي - 01:10:48

بل حتى يسمع صوتها او يذنب بمعنى حتى يتيقن. اما مجرد التخييل والتواه فلا يكفي في ذلك. بل يستمر على صلاته وصلاته صحيةة ان شاء الله. اذا لا ينصرف حتى يسمع صوتها اي صوت ريح او يجد ريحها ان يشم رائحته. او - 01:11:08

تخيل ذلك يقايس عليهم او غير ذلك مما يحصل به تيقن الحديث. اذا فكان انه قال ممکن نطوي هاد الجملة ونعتبر الجملة اخسر لا ينصرف حتى يتيقن بذلك. قلت له اليقين ؟ القطع القطع والجزم مئة في المئة حتى يتيقن بذلك. ما دام - 01:11:28

اما او شاق او متوهما فلا ينصرف من صلاته حتى يتيقن. شنو الأسباب اللي كتحصل اليقين ؟ من الأسباب اللي كتحصن من سماع الصوت هذا سبب في اليقين من الأسباب لي كتحسن اليقين وجود الريح ويلحق بهما كل ما يحصل به اليقين من غيرهما -

01:11:48

هذا الحديث كما قلت اصل عظيم في الشريعة. ويدل على قاعدة عامة في الاحكام الفقهية ماشي غي في الطهارة ماشي غي في الوضوء فيسائر الاحكام وهي ان اليقين لا يزول بالشهوة وهي - 01:12:08

ان الاصل بقاء ما كان عليه. فمن كان متظهرا النبي صلى الله عليه وسلم رشد بهاد الاصل فهاد الحديث. فمن كان متظهرا فالاصل ان باق على طهارته ولا تزول طهارته الا باليقين. لأن المسلم قال حتى يسمع ولا يكفي الوهم او الظن. فمن كان - 01:12:28

متظهرا فهو باق على طهارته ولا ترتفع عنه الطهارة بالشك ولا الظن ولا الوهم حتى يتيقن اش من زوالها والعكس كذلك من كان على غير طهارة متيقنا انه غير متظهرا فالاصل عدم الطهارة - 01:12:48

حتى يتيقن منها من وجودها هاد القاعدة تنفعك في الوجود وفي العلامة الفقيه هادي القاعدة تنفعك في الوجود وفي العدم لي كان ملي تيقلب الطهارة فهو عليها الى ان يثبت ان يتيقن خلافها. ومن كان على غير الطهارة فهو غير طاهر محدث الى ان يتيقن اش -

01:13:08

وجود الطهارة اذا فهي قاعدة مفيدة في الوجود وفي العدم. لذلك بعض الفقهاء يعبر عنها بقوله كل ما كان معلوما وجودا او عدما فالاصل ان يبقى على ما علم الاصل بقاء معلوم على ما علم به وجودا او عدما. وكل معلوم وجودا او عدم. فالاصل ان يبقى على -

01:13:28

قد علم كما في القواعد وكل معلوم وجودا او عدل لاحظ في الوجود الدهارة كاينة او في العدد ما كايناش فالاصل ان يبقى على ما قدم فهو اش ؟ مفيد لقاعدة عامة في الشريعة اليقين لا يجوز او - 01:13:55

الشرك لا يزيل اليقين او الاصل بقاء ما كان على ما كان او ما كل معلوم وجوده اعلم فالاصل يبقى على ما قد علم عبارات متنوعة يعبر عنها يعبر بها الفقهاء عن هذه القاعدة التي دل عليها هذا الحديث. قلت هاد القاعدة عامة فيسائر ابواب الفقهية - 01:14:11

نعم فيسائر ابواب الفقه فمن كان متيقنا من الطهارة فلا تزول الا باليقين ومن كان متيقنا من عدمها فلا تزول الا باليقين ومن كان

يطوف بالبيت وهو على يقين انه طاف ثلثا وشك هل طاف الرابعة ام لا الاصل انه على الثالثة ومن كان يصلي وهو على - 01:14:31
على يقين انه صلى الدارجة وشك هل هو في الرابعة ام لا؟ فالاصل التمسك باليقين. اه كذلك هذا في باب العبادات في جانب المعاملات. من تباع مع أخيه بيعا صحيحا انهى العقد وتفارق البيعان ثم ششك احدهم - 01:14:51

ما في العقد بعد مدة فالاصل ان يبقى العقد صحيحا على ما هو عليه. ولا تزول صحته الا بيده. جا واحد من العاقلين قاليا داك البيع لي تباعنا العام لي فات ربها فوقت ايداع الجمعة اذن بيع فاسد - 01:15:14

تنعاودو لك فالاصل اش؟ انه على ما هو عليه من اليقين. او في باب النكاح فالاصل من ششك هل طلق زوجته ام لا؟ فالاصل اش؟ انه او العكس. من ششك هل تزوج فلان؟ تأمله. فالاصل ان - 01:15:27

على اليقين اذا وحدة اه هي زوجته في ذمتها يقينا. فين حصل له الشك؟ هل طلقها ام لم يطلقها؟ فالاصل انها زوجته. او وحدة لم يتزوجها ولكن ششك هل تزوجها ام لا؟ فالاصل انه لن يتزوجها اذا الاصل نقرأ مكان على ما كان هذا دلت عليه دل عليه هذا الحديث وهي قاعدة - 01:15:44

اذن الفوائد المستفادة من الحديث الفائدة الأولى ياش؟ القاعدة الفقهية المجمع عليها الكبرى اليقين لا يزول بالشيء. الفائدة الثانية ان مجرد الشك في الحالة لا يبطل الصلاة وخصوصا من ششك في الحدث داخل الصلاة هذا لا يبطل الصلاة - 01:16:07

اما من ششك في الحدث خارج الصلاة فمعلوم قول المالكية في هذه المسألة. وانهم يجعلون الشك في الحدث نواقض الوضوء والشك في الحدث كفر من كفر. المشهور في المذهب ان الشك في الحدث من نواقض الوضوء. والمالكية يعلونها - 01:16:27

هذه القاعدة الا انهم يجعلون هذا مستثنى من القاعدة. القاعدة هادي لي ذكرت هي قيل زوجتك قاعدة مجمع عليها. لا خلف فيها وارد بين اهلها اذن المالكية هما خلفوها في مسألة نقض الوضوء هذا استثناء من القاعدة لان القواعد الفقهية - 01:16:47

اغلبية لا مطردة فلها استثناءات فجعلوا هذا مما استثنى واستدلوا على ذلك بادلة منها هذا الحديث ان الاستدلال به على ما ذهبوا اليه ليس بالقول. قالوا النبي صلى الله عليه وسلم شكي اليه حال الرجل في الصلاة. فقال لا ينصرف اي من - 01:17:06

من الصلاة اما خارج الصلاة فيجب ان يتوضأ من ششك في في الحدث هذا قال لهم في الصلاة فقال له لا ينصرف ما يخرجش من الصلاة يبقى في صلاتو اما من كان خارج الصلاة فقد نقض وضوءه - 01:17:26

احتياط وغير ذلك مما استدل به من بعض الادلة والقواعد وهو قول غير مختار. الاقرب للصواب والاذهار ان اليقين لا يزول بالشك وان ذلك ليس من النواقض. آما ما يستفاد من الحديث تحريم الانصراف. اذا لم يوجد - 01:17:40

اما ان وجد يقين فيجب لاحظ الانصراف واجب لمن وجد اليقين وتحريم الانصراف في الفريضة الشرك اه لمن لم يوجد عنده يقين. منين استفدنا تحريم كييفما قلت لكم لا ينصرف النهي والأصل في النهي انه مما يستفاد من الحديث - 01:18:00

ان الريح الخارجة من الدبر ناقض للوضوء. سواء كان بصوت او بغير صوت خلافة بما يتوهمه بعض الناس. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى يسمع او يجد وانه اولا للتنبيه. اذا الا شم الريحه وما سمعش الصوت ينقض الوضوء؟ اذا فعل ذلك على ان الريح - 01:18:22

الخارج ينقض الوضوء سواء كان معه صوت او بدون صوت اذا كان بدون صوت تيقن منه انه ينصر الوضوء. مما يستفاد من ما ذكرت لكم ان المقصود من سماع الصوت وجود الريح اش؟ حتى يقولوا فإذا حصل اليقين بغيرهما سيسجد - 01:18:42

اما يستفاد من الحديث انه من الادمي تجنب الالفاظ التي يستحبها من ذكرها. فين هذا؟ من الادب تجنب الالفاظ التي يستحبها من ذكرها. من اين قال الصحابي شوكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد الشيء في الصلاة شيئا فمن الأدب - 01:19:02

الالفاظ التي الا اذا لم يكن لها عوض بديل او اذا ذكر لفظ اخر كنایة عنها لا يفهم المقصود. فإذا كان المخاطب واش؟ قد لا يفهم المقصود بالإجمال فالواجب الإيضاح. اما اذا كان يفهم المقصود من الإجمال فالاولاد - 01:19:27

عدم التفصيل ولذلك كثير من الناس في اسئلتهم يفصلون في امور واضحة لا تحتاج للتفصيل غير بالاشارة تفهم فيفصل لك تفصيلا مملا واحيانا يكون التفصيل لا يترتب عليه شيء - 01:19:47

بمعنى حكم المسألة واحد فصلتها ام لم تفصل فيها؟ فهديك التفاصيل والاغراق فيها لا يترتب ولا ينبغي عليه شيء. الحكم واحد ان صدر كذا فهو كذا هذا والله اعلى واعلم ما تعلق بهذه الاحاديث. انا قلت لكم مسائل تفصيلية المتعلقة ترك الى من كان يستشكل شيئا - 01:20:01

بشدة الموضوع يكفيك ان توضح لا ماشي هذا هو الصحيح ليس هذا هو الصحيح نعم من قرأت له واستدل بهذا الحديث قال هذا هو الصحيح هو جمهور العلماء على ان غير هذا هو الصحيح - 01:20:22

انما يكفي الرش والنطح كما قال اكثرا العلماء متى؟ اذا لم يتيقن من النجاسة. اما اذا ظهرت النجاسة وتيقنت منها فالاصل العام في الشريعة وجوب ازالة النجاسة المطلقة. وجوب ازالة محوى وازالة نجاسة المكان. مطلقا اذا - 01:21:07

قيل منها اما اذا تيقن من النجاسة ولكن لم يعلم عينها النجاسة متيقن منها ولكن عينها لم يعلم اين هي العين ديال النجاسة؟ ما علم. هل اغسل هذا المكان او هذا المكان؟ فهنا يكفي - 01:21:27

عموما اما اذا كنت تراها بعينك هذه هي النجاسة فيجب ازالة النجاسة كلها كهذه النجاسة هذا اجد في النجاسة كلها سواء كان ذلك مديان او وديان او غيره. الاصول العامة في الشريعة تدل على ذلك. ومنذهب جمهور اهل العلم - 01:21:43

دال على ذلك. اما هذا الحديث فقد تأوله كثير من العلم. بان الكثير من اهل العلم بان العين عين النجاسة لم يعلم. نعم علم وجود النجاسة لاحظ فرق بين تيقنها وتيقن عينها واضح الفرق بينهما النجاسة موجودة في ثوبى بلا اشكال - 01:22:03

ولكن اين هو مكانها بالضبط؟ اين هو عين النجاسة؟ لا يدرى. فيكفي الرش. اما ان كنت ترى العين عين النجاسة هذه هي نجاسة فيجب ازالتها من الأماكن كلها. واضح؟ هذا اصل عام في الشريعة سواء كان ذلك في الثوب او في البدن او في غيره - 01:22:23

قالوا يعني تطهيره وهناك يعني قول بوجوب الغسل قال بعض العلم ولكن لم يستند الى هذا التفسير قالوا بأن الحديث ضعيف. لذلك قالوا بوجوب لا انا قلت لك التفسير هذا هو المختار. اذا علمت عين - 01:22:43

كيفما كانت انت تراها بعينك ها هي النجاسة دون هذا المكان فيجب ان تغسل اذا لم يعلم غيرها هي موجودة ولكن عينها لم يعلم فهي يكفي في ذلك الرش والمقدار تخفيقا على الامة هذا هو القاعدة - 01:23:13

مثلا لاحظ ماشي اليقين يجول بغلبة الظن المعنى ان غلبة الظن معتبرة كما نقرر دائما الأصل في العمل اتنا نعمل باليقين. فإن تعذر اليقين نعمل بغلبة الظن. وهذا اصل دايما في القرآن. نعم. قال ابن الشيخ ابن عثيمين الفقهية وإن تعدد - 01:23:33

ترى اليقين فارجع لغالب الظن تكن متبعا. ودائما نذكر ان اليقين لم يكلفنا الله تعالى به ولا يشترط في الاحكام عموما عندي يقين لان اشتراط اليقين على الامة فيه مشقة. اذا فالاصل العمل باليقين فإذا لم يوجد يعمل بغلبة الظن وغلبة الظن تقوم مقام اليوم - 01:24:03

هذا هو الاصل فغلبة الظن معتبرة شرعا من باب ازالة التكليف لا حنا تتكلمو على الشك والتردد والوهمي وتسئلني من ذلك حال بعض المحال يجب فيها اليقين يجب فيها القطع كما في هذه المسألة هاد المسألة بالخصوص اللي تكلمنا عليها وهي من كان داخل - 01:24:23

الى الصلاة كان داخل الصلاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا ويجد ريحانا هنا فهاد المحال استثناء اهل العلم من هذا الذي نقلناه قالوا يجب فيه اليقين فمن ظن ماشي غير شك ظن خروج ريح ولكن لم يتيقن فلا ينصرف حتى يتيقن من ذلك ومن من - 01:24:43

قال به الشيخ ابن عثيمين رحمة الله وهو قرر هذه القاعدة ديال وان تعذر اليقين فارجعوا لغالب الظن تكن مبتدعا. اما هنا فقال لا يكفي الظن يجب اليقين. اذا اه في المسألة ديال الصلاة. نعم. الاصل ان غلبة الظن تكفي. وان انه اذا تعذر اليقين - 01:25:03

يوجد نعمل بغلبة الظن فإذا لم يوجد غلبة الظن وانما وجد شك فنرجع اليقين لأن اليقين لا يزول الا في بعض المسائل ومنها هذا. بعض المسائل اشترط الشرح فيها الجزمة. ومنها هاد المسألة هادي. في شرحه للعمدة دابا - 01:25:23

بالنسبة جزاكم الله خيرا المحلى جسد ديال ديال المد هل يتعين الغسل او ما يجيء يعني ازالته بضحك او غيره. بالنسبة للمذيع

على سبيل الخصوص يتعين الغسيل المذى يتعين فيه الغسل وغير المذى فيه تفاصيل بعضها خص الماء وبعضهم يكفي اذا كان يعني خفيف جدا ولو بنقطة - 01:25:43

او نقطتين اضحك في يدي اعتبره قد غسل من الماء او المقصود ان يزيل ماشي ضروري يكون الماء كثير المقصود ان يغلب على ظنه زوال النجاسة بذلك الماء. فاذا غلب على ظنه زوال النجاسة بذلك الماء فده هو المقصود. بالنسبة - 01:26:10
اه بعض الفقهاء يقولون اه اذا يعني شكت هل خرج سريع او غير يعني اذا كنت في الوضوء فيجب ان يعني تعيد الوضوء وانت تتوضأ لكن اذا توضأت يعني وزهبت - 01:26:30

يعني لا تعي الوضوء قول صحيح يعني؟ لا ليس ب الصحيح. ما دليلهم على هذا التفصيل الاصل ان اليقين لا يزول بالشك. اللهم اني اذا تلم بالاحواف فلا اشكال. ونتا كتوضأ والما قدامك موجود فازالة للإشكال اعيد الوضوء - 01:26:45
اذا كان من هذا الباب من باب الاحوطية فلا اشكال. اما جعله تفصيلا تعديها اذا كنت اثناء الوضوء فيجب ان تعيد. واذا فرغت من الوضوء فلا فيحتاج الى دليل ثم تذكر ان مهم - 01:27:03

مجال خرج وقته؟ الصلاة الاولى وجاء وقت صلاة اخرى. هذا مما يعنى عنه هذا الصحيح النجاسة كما وقد سبق تقرير هذا في ابن عاشر وهو الصحيح ازالة النجاسة شرط مع الذكر والقدرة ازالة النجاة - 01:27:22

شرط مع الذكر والقدرة. وعندنا في المذهب اذا لم يخرج الوقت فتعاد الصلاة استحبابا ماشي وجوبا. واحد مع الظهر صلى هو ما عارف حتى يسالي من الصلاة لقى ان الثوب ديا لو فيه نجاسة. فيستحب ماشي يجب ان يعيد في الوقت. اما الى خرج الوقت فلا اعادة - 01:27:42

هذا هو الصحيح لا اعادة عليه مطلقا. لأن طهارة من الخبر مشروطة بالذكر والقضاء. ومما يدل على هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى ركعات وبنعله اذى نعله بها نجاسة وما كان يدرى عليه الصلاة والسلام - 01:28:02

فأخبره جبريل وهو في الصلاة بذلك خلع نعله عليه الصلاة والسلام ولم يقضى تلك الركعات التي كان قد صلاتها قدمه او نعله نجيسته. فدل ذلك على ان ازالة النجاسة شرط مع الذكر والقدرة. يسقط هذا الشرط بالعجز والنية - 01:28:22

مزيان من عجز او نسي فلا شيء عنه الا ان المالكية كيتفصلوا في الوقت وخروجو من جهة استحباب الاعادة وكيف يقولوا الا كان الوقت يستحب اعادة الى خرج الوقت ودائما عندهم هوما الاعادة في الوقت هادي قاعدة مضطربة الاعادة في الوقت معناها الاستحباب فيما تلقى اعادة في الوقت اي مستحبة - 01:28:43

الاعادة الواجبة فتجب مطلقا في الوقت. المسألة يعني الإنسان شعر هل خرج منه يعني مزي او او نواة في الصلاة؟ يعني لا ينصرف. لكن اذا ذهب او يعني وجد ذلك يعني او الى غير ذلك هل يعيد الصلاة ام؟ نعم يعيد احسنت سؤال جيد جدا دابا ذكرنا الآن انه لا - 01:29:03

ينصرف حتى يتيقن فإن انصرف من الصلاة وتيقن انه نزل منه شيء فقد نقض وضوئه. يجب عليه ان يعيد الصلاة. انتقد الوضوء ديا لو حينئذ الصلاة. معلوم ان غلبة الظن معتبرة شرعا. ولكن اذا لم يتبين خلافها. لاحظ لو ان هاد الإنسان نفسو اللي سولت عليه ما قلبش. غالب على - 01:29:23

بن سلول بن والو وما قلبش ومشى هاد الطريق يجب عليه شيء يحاسبه الله على هذه الصلاة تبقى في ذمته لا لا شيء عليه ولكن متى تبين غلبة ظنك فيجب تصحيح الظن - 01:29:45

غلبة الظن معتبرة ولكن متى لم يتبيّن لك خلافها؟ متى تبيّن لك خلافها؟ فيجب تصحيح الخطأ بحالاش؟ مثلا واحد الانسان هو وكيفن راسو موضي نقض الوضوء ونسى دخل بغلاء وقاض الوضوء وصلى ولم يشعر عند بالو راه مودي ثم توفاه الله بعد ذلك ولم يشعر - 01:29:59

هل عليه شيء؟ لا شيء عليه. ولكن ان علم يجب عليه ان لكن اذا تبيّن الظن خطأ فابريي الذمة صحي الخطأ كرجل صلي قبل الوقت وهو لا يدرى فليعيد الصلاة - 01:30:19

بعد الوقت واضح هاد المسألة بالنسبة للمسحة الجبيرة اذا كان يعني الانسان يتضرر من الماء في الجروح وكان يعني سواء الغسل او الوضوء يعني الماء يصل الى هذا الجرف ماذا يصنع يعني؟ يتيم لها كما ذكرنا ولكن اذا كان سيفتسل مثلا به جرح هنا لابد ان يصل الماء الا يفتسل - [01:30:34](#)

ان استطاع الى استطاع يفتسل اما الى كان عنده الجرح فراسو ولا الجرح في وسط جسده ولابد ان يؤثر فيه شيء ما فيتيم تكفي بالتييم فيكتفي بالتييم اما هذا لي عنده جبيرة ويقدر يغسل الأعضاء الأخرى فهو المقصود اما الى كان مايستطيعش ابدا فهذا هو لي في حقه التيم - [01:31:00](#)

بسم الله يعني لا التيم مطلقا لا يتوضأ ولا يفتسل لا من يستطيع ان يتوضأ ولا شيء يتيم فقط بجرح ما كان يعني في جزء من من اعضائه لكن يستطيع ان يغسل ماشي جنابة - [01:31:20](#)

لا لا ابدا لا بالجمع بين الوضوء والتييم هم الذين يكونون بجواز المسح ويتذرون اذا تعذر المسح فحينئذ يتيم اما اذا لم يتذر المسح فالمسح كاف ما يحتاجش يغسل ديك الاعضاء الأخرى - [01:31:50](#)

يفشلوا الجمع بين الغسل وعدم المسح مثلا عند لا يغسلون مثلا اذا كان به مثلا عنده عصابة مثلا واحتاج ان يغسل كيف يصنع يغسل الاعضاء التي يمكنه ان يغسلها ولا تتأثر في الماء. وذلك المكان يمسح عليه يمكن ان لا يمسح عليها بالقول الثاني - [01:32:10](#) نعم لي كيقولو عدم مشروعية المسألة الجبيرة مطلق في الوضوء في الوضوء مطلق اذا كان الجواب ممزقا مبي ثقبا اذا كان ممزقا وبه ثقب وكان الثقب خفيفا بحيث يطلق عليه اسم خف او جورب فيجزى المسحور - [01:32:44](#)

ما لم يخرج عن حد اسم خف الا مازال كيتسنى خف راه اما الا كان ممزق تمزيقا كبيرا جدا لم يكن خفيفا لدرجة انه خرج عن حد الخف وبقات كيتسنى الخف لا كيتسنى شي سمية اخرى باندا ولا شي حاجة فهذا لا يجزى المسح عليه - [01:33:04](#)

ما دام خفا يجزى الناس عنه وخا سمح ليها بالنسبة للذين اشترطوا ان تكون الجبيرة على لا قالو رخصة لأن هو اصلا ميقدرش يتوضأ هو مجروح غير المسألة دياال الأخ يعني ان ابن تيمية رحمه الله - [01:33:24](#)

ومن من الصحابة كان يملك خفا يعني ليس فيه ثقب اغلبية الخفاف دياالهم كلها ولذلك قلنا ذلك مشروع هو امر مشروع جائز وحتى التساخي اللي ذكرنا انه كان ينفقون عليه كلها مخرقة التساخي هي غي لفائف - [01:33:44](#)

نزع الخف بعد المسح عليه هل يبقى على الوضوء ام يعني ينتقل الوضوء؟ لا لا ينقض الوضوء على الصحيح فيه خلاف الصحيح انه لا يوقض الوضوء على وضوه كما لو حلق رأسه بعد مسح الرأس لا وصفت المسح هل هناك صفة يعني معينة ام يعني - [01:34:04](#) سواء مررت بأصابعك المتفرقة او لابد اعلى اشكال المهم ان يمسح على شيء من اعلى رجله من اعلى الرجل وان مسح على على اجزاءه دياال يعني ظاهره انه قال انه يصيب الذوق ويعرف مكانه لا يعرف مكانه لا يصيب الثوب - [01:34:24](#)

ميزيان لا مزيان يصيب ثوبه وانا متيقن ولو اصاب ثوبه لا يلزم من ذلك ان اعرف عينه يستفاد من النصوص الأخرى هنا دابا شنو قلنا؟ شنو قلت؟ عموم نصوص الشريعة التي الحكم فيها واحد لاحظ هنا دابا غانتافقوا هذه المديونة جزء ام - [01:35:04](#)

ليس بنجس نجس المدينة نجس؟ اذن الى تقرر انه نجس فأحكام النجاسة بينت الشريعة وانه يجب ازالتها يعني الذي قرر هذا الأصل هو الذي خفض هذا الفريق نعم التخفيف نحن ثبته غي كثبت التخفيف - [01:35:24](#)

اذا لم تظهر العين اما اذا ظهرت العين فلا تخفيف خاصك تغسلها لم تظهر العين والنجاسة موجودة نعم ثابت من اخذ بقوله لا هذا والله بعد ما ده لا ادين الله به لا اجزم به احدا ولا الزنك به ايضا - [01:35:45](#)

وسياطي ان شاء الله حكمه وحكمه حتى هو نجس ويجب غسل اه الاعضاء او الثوب منه وحتى هو الوضوء ولا يجب الغسل بالاجماع حتى هو محل الاجماع نعمل سوق وهو على وضوء ثم انتقض الوضوء ثم بعد ذلك اضاف جولبا اخر على - [01:36:05](#)

عند المسح لا يجوز. يمسح على الاول ولا يمسح على الثاني. لأن الثانية لبسها على غير طهارة بل ولو كان متطرها بطهارة المسح لا يجزئه. لو انه مسح على ذلك الجورب الاول - [01:36:30](#)

في صلاة الظهر ثم بعد المسح وكان متوضنا لبس الثاني فإن اراد ان يمسح يجب ان يزيل الثانية وان يمسح على الأول لأن الثاني

مسحة لبسه انا طهارة لم يغسل فيها رجليه - 01:36:49

يا شيخ بالنسبة للمسألة وقعت لي امس يعني نسيت ان يعني اربعة وعشرين ساعة قد مرت على وصليتم وراء ثلاث صلوات يعني هل اعيid الصلاة التي لا زال وقتها هل كانت العشاء ابعد العصر والمغرب؟ لا الاخطاء ان تعاد الصلوات التي اه مساحة الاخطاء -

01:37:03

قلت الاخطاء لأن في المسألة خلافاً مقصود الإشارة للخلاف بعضهم رخص في ذلك وقال ان حصل هذا فلا حرج لأنه وقع ثبت عن بعض الصحابة في بعض الآثار انهم كانوا يتتجاوزون هذه المدة. ثبت عن عمر وعن غيره. فبعضهم قال لا بأس. والأخطاء هو الذي عليه الأكثر ان - 01:37:23

تعاد تلك الصلوات لأن الماسح حينئذ يكون في حكم من صلى بغير طهارة لأنك توأمت ولم تغسل رجليك إلى جيتي وما غسلتنيش 01:37:43 رجليك وصليتني اا تلتيم ولاتلتم ديار الصلوات وجب قضاوها فكذلك ثلاث صلوات اخطاء وهو ارجح سبحان الله - والأحاديث المرفوعة إلى رسول الله فيها التحديد يوم وليلة ثلاثة أيام المرفوعة يا رسول الله وبعض الأثر عن بعض السلف فيها انهم تجاوزوا المدة شوية استناداً عنده ان هذا خصم فيه تشريع - 01:38:03

اما غيره ان لم تكن فادها يعني سينكتى عنه الله تعالى لا هو قوله ان لم تكن فائدة يكتى انك لا يخالفك به احد. غير الجواز يعني ان ذلك لا ينقص من قدره. اما من اراد ان يكتى - 01:38:41

ولم تكن فائدة في ذكر البول فلا اشكال مزيانين غير من جهة وجدة لك جائز ام لا نعم هو جائز هي بالنسبة للجواز الذي اخذته من لا يتوفق مع والله تعالى فادها قيل - 01:38:57

لذلك حتى الجواز لا حتى البول هذا يمكن الكناية عنه ماشي شرط يمكن ان اكتني عليكم بعبارة اخرى تدل عليه ولا يكون فيها لون قضى النبي صلى الله عليه وسلم حاجته وهو قائم او لا بغية عبادة اصلاح من قال النبي صلى الله عليه وسلم حاجته خرج من اا - 01:39:17

من اه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيء وهو قائم او نحو ذلك يمكن الكناية ومع ذلك عدل عنها. اما كون ما ذكرته من ان الكناية اه جائزة اذا لم يكن في ذلك فإذا هذا لا نخالف فيه نعم جائزة حكاية البول - 01:39:47

للفائدة فيها امر جائز ام غير جائز؟ ماشي واجب جائز واحد القول يعني بعض بعض اه بعض الناس يعني يطعنون في في الأئمة والخطب يقولون يعني انهم لا يستطيعون ان يتكلموا في الأشياء التي - 01:40:07

اصول الدين يعني تخلى بالموضوع ده. ايوا قل له فليتكلموا هم مكانهم مكان او لئك. او لئك لا يستطيعون اذا تكلموا انت من يستطيع. خذوا الأماكن ديالهم وتتكلموا فبلاصتهم. فإن تكلمتم يوماً لم تتكلموا سنة واهات. غتبيجو - 01:40:27 واليوم الفتنة متتالية ياك ا سيدى؟ ها هي دابا الان الفتنة ديال النقاب ياك؟ غاييجي واحد غاييطع يقول لهم النقاب ايوا ملي غاتجي الفتنة ديال الشرك من بعد صافي سالات حنا عندنا الفتنة هادشي - 01:40:53

فين كاين دابا؟ ها هي مازالا غدا جايا فتنه وبعد غدا والعام الجاي وشكون اللي غاینبه الناس؟ ويلا نبهتي الناس للتوحيد والعقيدة الصحيحة وعلمتيهم اه ان الواجب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وعدم الابتداع في ذلك الدعوة بالدين كله فما تصرح - 01:41:03

هانتا دابا نتنيت انت حسنة من حسنات او لئك الخطباء وعرف تتبنت لأنها تنبت على ان هذا امر مخالف دون ان تأخذه من خطيب ولا من واع في المسجد وتنبهتي ليه؟ كيف تنبهت له؟ لأنك انسست - 01:41:20

تأسستي وبنيني وبناؤك ناس على هذا المنهج. فملي تأسستي على هاد المنهج ماشي شرط يتشار لك لكل مسألة جزئية على حدة هادي وهادي صافي ولی عندك اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وان كلام رسوله مقدم على كلام كل احد الا صرحنا بهادشي - 01:41:35

كلام رسول الله مقدم على كلام كل احد كائنا من كان الواجب اتباع شرع الله واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم غير سخ هادشي

فالناس ونقرروا ليومين وغدا ولا عاوتاني ولا بأس بالتفكير المفید حتى يستقر في نفوسهم يكفي ذلك فيه دفع لكل شيء أما هؤلاء المتحمسين - [01:41:52](#)

فهم جهله الواجب من الحكم في إيصال الحق للبغي. الكيفية جهلة بها. لذلك يصرحون بمثل هذا. لا يعلمون انهم إن بشيء من مثل هذا توقفوا عن الدعوة لكتير مما هو أعظم واهم منه. اذا شنو الفائدة؟ لذلك كثير من الناس تغلبهم العاطفة في هذا الباب - [01:42:10](#)

عن الجانب العلمي والواجب على الداعي إلى الله تبارك لا خاصو يهضر وآخر يتوقف وهو لك لي مزيان وهذا لك لي باقي يدعو إلى الله ونفعه عام لا - [01:42:36](#)

بالعكس هذا لك لي نفع هو عام ومزال مستمر في الدعوة انفع للأمة من هاديك لي توقف. تكلم على مسألة دازت واس الشفاعة؟ دازت فتنة الميراث مثل كل مرة واحد تكلم على وشكون اللي غيتكلم على هاد النقاب اللي جا دابا؟ وها النقاب شهر غيفوت غتجي فتنة أخرى العام الجاي - [01:42:46](#)

توقفتي نتا ونتا وشكون لي غيتكلم بالعام الجاي؟ لا شكون لي غيبقى على الأقل يعلم الناس التوحيد؟ واتباع السنة وما يتعلق بذلك هذا خطأ في التصوف وكل من لم يمارس الدعوة أو كان صبيا في الدعوة - [01:43:06](#)

الصبا في الدعوة إلى الله تعالى والناس الشفاعة الناس يفهمون العلومات والله العوام يفهمون العمومات بلا ما تصرح بهم ماشي جا هاد التصريح العوام كيفهم العمومات كثير من الأحيان يتكلم الناس كلاما عاما وكيفوك العبد لي وعطيته هدا كتقول كيفاش دار فهمها؟ كيفوك عطيته - [01:43:21](#)

تا را تكلمتني كلام معاه ما قلتش فلان ولا يقولك عامي انا واحد المرة في الباردة والعروبية واحد الكلمة وكذا وكانوا بعض الدعاة من الخوارج من التكفيريين وكذا من الدعاة ديا لهم - [01:43:43](#)

تكلمنا عامة واحد الرجل عام لي كان جالس حدايا عامي لا يقرأ ولا يكتب والمظهر ديا لهو حتى المفرط حتى في الصلوات وفهم والله إلى فهم العموم كتكلم عموما على المنهج وعلى كذا وتكلم ابني اقصد التكفيريين قاليا عطيتي وقلت مع راسي العجب هدا - [01:43:57](#)

الناس را كيفهم العمومات ماشي ضروري تصرح الخطبة هادي الأخيرة ما تكلمش فيها كاع على الإرهاب الإسلام علاقة الإسلام بالإرهاب بعض الأعوام قاليا واس قصدي كانت اشارة للنقاب اعوام هادوا من العوام قاليا كانت الاشارة للنقاب قلت ليها كانت الاشارة يعني الناس غي ربوبهم على السنة وعلموهم الدين عموما - [01:44:17](#)

الدفع المستمر خير من النفع المنقطع. تكلم وجاني حماس وكذا وغوت في حاجة وسكت من بعد وما بقى اللي ينفع الناس. هب انه فواحد المكان معين على وكتعلم الناس دينهم ونفع الله تعالى بيكم وبعض الناس فهم السنة وعلى الأقل ولا كيدافع على اهل السنة وان لم يكن ينتمي - [01:44:40](#)

في المذهب مشيتي نتا وجاء واحد خور مكانك خرب ما بنيت دعا الناس للبدع ودعا الناس للشرك ودعا الناس للقبور شناهو الأعظم؟ مسألة النقاب دابا اللي واقع ولا الشرك والتوحيد؟ ما هو الأعظم - [01:45:00](#)

مع ان كلامك على التوحيد والشرك لا ينافي انك تنكر ما يقع من المخالفات ايمتا كيكون الاشكال لو انه انك كنت تلزم بان تتكلم مقرا لهذا. خاصك تهضر وتقر بلسائك هذا. انت لا تقر بمعنى - [01:45:15](#)

ديك المسألة مكتمل عليها لا نفيا ولا اثباتا سكتي عليها وغدا ترفع عنها والناس را فهموا انك ملي سكتي عليها راك من نوع من الكلام عنها هذا بلا شك اما هدا لك هي عاطفة وحماس زائد الذي يحصل منهم ذلك صبيان في الدعوة وان كانوا في السن كبيرة - [01:45:36](#)

كبار في السن ولحيتهم بيضة راه في الدعوة صبيان بلا شك لأن دعوتهم هاديك شكون لي شكون لي كيتعاطف معهم؟ الناس لي في الفايسبوك واس الناس اللي في الفايسبوك يعتدوا بتعاطفهم؟ لا راه الناس معاونينو واقفين معاه وكذا الناس لا يعتز به فيناهم خيرة الناس واهل العلم وطلبة العلم - [01:45:56](#)

الفقيه كاين حتى يرجع حتى في الماضي القريب يعني في اتهام في اتهام المتحمسين للشيخ الألباني ابن عثيمين بن باز علماء لكن حقيقة العلم ديالهم المعنى كتجلى وكتنظهر مثلا في الواقع لي واقعين فيه دابا في الخروج وفي الدعوة - [01:46:16](#)

هو لعدم الخروج دابا كلالمهم يعني سبحان الله العظيم كيбанو رأي لaim تعليمهم للناس وفي الحرص ديالهم على عدم الخيول فبقي اعم ودوك الناس لي كلهم تحمسوا ان اعجزوا كثيرا منهم معرفة شخصية للناس الذين تحمسوا الان راه السي خالد يعرف بعضهم [01:46:36](#) كثير من الناس اللي كانوا متحمسين وكيتكلموا - [01:46:36](#)

يجهرون بكلمة الحق ولا يخافون في الله لومة لأئم إلى آخره. الان اعرفهم ساروا شرا من عامة الناس توافقوا على الدعوة ودوزو بعض المدة فالسجن ونخرجو صارو اكثر من عامة التفريطا في الصلوات وتفريطا في - [01:46:56](#)

ما بقى عندهم دعوة حتى في خاصة انفسهم حتى مع ولادهم واهلهم وكذا بمعنى اما نقوت ونقول هذا حرام وهذا كافر وهذا مسلم واما البرودة الطامة ولادهم مبقاوش نصيحة لأبنائهم ولزوجاتهم ولا واحد البعد - [01:47:13](#)

واضح جدا فمسألة الدين علاش؟ لأنهم ظنوا ان الدين محسوب فين دعوة النبي صلى الله عليه وسلم السرية ودعوه النبي صلى الله عليه وسلم بالحكمة في مكة قبل الهجرة الى المدينة - [01:47:31](#)

او حتى تمكن من الأمر وكذا وفتح الباب جهر النبي هادشي اللي استطاع الآن اللي كان حكيم في دعوته استطع يمرر جميع الأمور التي ي يريد حكمة يستطيع يمرر جميع ما يريد بالحكمة ويدون ان يخالف شيئا من الاشياء يستطيع يدعو الى كل ما العقيدة السلفية - [01:47:41](#)

ممكنا دعي ليها بلا متقول سلفيا الا دعيتي الناس للتوحيد وحدرتبيهم من الشرك وقلتبيهم يجب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم ويجب اتباع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومنهج وهادي هي السلفية على هاد الشرط تنقول انا السلفية هذا هو مضمون الدعوة السلبية هذا والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله - [01:48:01](#)

واصحابه اجمعين - [01:48:21](#)